

مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية

بجامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز

مجلة دورية علمية محكمة تُعنى بعلوم الدراسات في مجال العلوم الشرعية واللغة العربية، وتصدر مرتين في سنة مؤقلاً



النشر الإلكتروني

البحث: البلاء موكل بالمنطق «دراسة عقديّة»

الباحثة: د. هيفاء بنت ناصر الرشيد

البلاء موكل بالمنطق

«دراسة عقدية»

د. هيفاء بنت ناصر بن عبدالله الرشيد

الأستاذ المساعد بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بجامعة الإمام محمد بن

سعود الإسلامية

- حصلت على درجة الماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة - كلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برسالة بعنوان: (التطبيقات المعاصرة لفلسفة الاستشفاء الشرقية - دراسة عقدية)
- حصلت على درجة الدكتوراه في العقيدة والمذاهب المعاصرة - كلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برسالة بعنوان: (حركة العصر الجديد - مفهوما ، ونشأتها ، وتطبيقاتها)
- البريد الإلكتروني : hayfa-alrasheed@hotmail.com

مستخلص البحث

موضوع البحث: البلاء موكل بالمنطق، دراسة عقديّة .

هدف البحث: بيان المعاني الصحيحة للأثر، ورد الشبهات الواردة في المعاني المخالفة للعقيدة.

منهج البحث: المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي.

أهم النتائج:

لا تصح نسبة مقولة (البلاء موكل بالمنطق) - بجميع رواياتها - للنبي ﷺ ، وإن كان منسوباً إلى بعض الصحابة رضي الله عنهم ، كأبي بكر وعبدالله بن مسعود، هناك معاني للأثر ثابتة بالنصوص الشرعية ، ومعاني أخرى مقبولة لا تتعارض مع الشرع، ولكن من الخطأ الاستشهاد به على التشاؤم بالكلام والتطير بالكلمات والأسماء، ولا يمكن الاحتجاج بتغيير النبي ﷺ لبعض الأسماء فإن ذلك لم يكن لأجل الاعتقاد بتأثيرها ولا التطير بها، وإنما لكراهيته ﷺ الأسماء القبيحة، كما أن الكلمات والأسماء لا تؤثر في تشكل القدر وجذبه بطريقة خفية، وإنما تكون لها آثار شرعية أو سلوكية أو نفسية قد تسهم في حصول الأحداث المعنية.

أهم التوصيات:

أوصي بمزيد عناية لهذه المسائل من قبل المختصين بالحديث والسنة حيث إن الترجيح في كثير منها متوقف على تصحيح الأدلة وتضعيفها.

الكلمات المفتاحية: البلاء - المنطق - الطيرة - قانون الجذب .

Study Summary

Research Topic: The accepted and unaccepted meanings of the famous saying (words cause ordeals) from the perspective of Islamic doctrine.

Aim of the Research: Illustrating the correct meanings of the saying, and discussing meanings that contradict the Islamic creed.

Research Methodology: Inductive analytical critical approach.

The Most Important Results:

The saying is not authentically attributed to the Prophet PBUH .It is attributed to some of the Prophets companions, such as: Abu Bakr and Abdullah bin Masood. There are some meanings of the saying that are recognized in religious texts, and others that are accepted in Islam. It is incorrect to relate the saying to pessimism or superstitions. The Prophet PBUH changing some people's names is not because he believes they will bring bad fortune, but because of his dislike for offensive names. Words and names do not cause misfortune within themselves, but may have effects on a person's beliefs or actions, which may cause certain events in their life.

The Most Important Recommendations: I recommend that further research is conducted in regards to the issues discussed in this study, especially from Sunnah experts, since the belief in these issues depends solely on the authentication of the texts involved.

Keywords: ordeal - speech - words - names - superstition - pessimism.

المقدمة

موضوع البحث:

المعاني المقبولة والمردودة للمقبولة المشهورة (البلاء موكل بالمنطق) من منظور عقدي.

مشكلة البحث:

الاستدلال بالأثر على معاني مخالفة للمعتقد السليم .

حدود البحث:

أقوال المسلمين في الأثر قديما وحديثا .

أهمية الموضوع:

التثبت من صحة الأثر ونسبته إلى النبي ﷺ، والتأكيد على المعاني المقبولة له واستبعاد المعاني المخالفة للعقيدة.

أهدافه:

- ١ . بيان المعاني الصحيحة للأثر.
 - ٢ . رد الشبهات الواردة في المعاني المخالفة للعقيدة.
- منهج البحث : المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي.

إجراءات البحث :

- ١ . تحديد موضوع البحث ومشكلته ، ثم حصر حدود البحث ، وجمع المادة العلمية وتحليلها ونقدها .
- ٢ . عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من القرآن الكريم بذكر السورة ورقم الآية ، وكتابتها بالرسم العثماني .
- ٣ . تخريج الأحاديث من كتب السنة ، فما كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيئ به ، وما لم يكن فيهما خرجته من بعض مظانه ، وذكرته ما وقفت عليه من أحكام المتقدمين أو المتأخرين .
- ٤ . توثيق النقول من مصادرها بذكر الكتاب والمؤلف والجزء والصفحة ، وقد أسقط المؤلف إذا ذكر في متن البحث أو عند قرب العهد بذكر نفس المرجع .

الدراسات السابقة :

لم أقف على بحث تناول هذا الأثر بالدراسة من الجانب العقدي .

خطة البحث :

المقدمة .

المبحث الأول : تخرّيج الأثر ومناسبته .

المطلب الأول : تخرّيج الأثر .

المطلب الثاني : مناسبة إيراده .

المبحث الثاني : المعاني التي تصح نسبتها للأثر .

المبحث الثالث : المعاني الخاطئة للأثر ووجه مخالفتها للعقيدة .

المطلب الأول : الاستشهاد بالأثر على التطير .

المطلب الثاني : الاستشهاد بالأثر على جذب القدر .

الخاتمة .

الفهارس .

المبحث الأول : تخريج الأثر ومناسبته .

(البلاء موكل بالمنطق) من الأمثال المشتهرة على ألسن الناس ، وقد فُسر بمعاني مختلفة ، بعضها صحيح ، وبعضها مُشكل من الجانب العقدي ، ولأن هذا المثل قد نُسب إلى النبي ﷺ وبعض أصحابه ﷺ لزم التحقق من صحة تلك النسبة ، ومناسبة وروده ، قبل النظر فيما يصح من المعاني التي أُضيفت إليه وما لا يصح .

المطلب الأول : تخريج الأثر .

روي قول : [البلاء موكل بالمنطق] ^(١) أو [بالقول] ^(٢) مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، وهي نسبة لا تصح ، بل وصفها المحققون بالوضع أو بالضعف الشديد ، وقد روى الخطيب في (التاريخ) عن أبي الدرداء ﷺ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : [إِنَّ الْبَلَاءَ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ ، مَا قَالَ عَبْدٌ لِشَيْءٍ وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ، إِلَّا تَرَكَ الشَّيْطَانُ كُلَّ عَمَلٍ وَوَلِعَ بِذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى يُؤْتِمَّهُ] ^(٣) ، وعن عبد الله بن مسعود ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا عَيَّرَ رَجُلًا بِرِضَاعٍ كَلْبَةٍ لَرَضَعَهَا] ^(٤) ، وعنه ﷺ عن النبي ﷺ : [البلاء موكل بالقدر] ^(٥) ، وكلها روايات ضعيفة لا يصح عن النبي ﷺ منها شيء .

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب : ١ / ١٦١ برقم : ٢٢٧ ، والخطيب في تاريخ بغداد : ٨ / ٣٩١ برقم : ٣٨٧٦ ، قال ابن حمزة في البيان والتعريف : ٢ / ٨ : "أورده في ترجمة نصير الخراساني ، ونقل عن جمع أنه كذاب ، وفيه أيضا عاصم ابن حمزة ، قال ابن عدي : يحدث بأحاديث باطلة" ، وذكره الصغاني في الموضوعات : ٦٢ برقم : ١٠١ ، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة والنميمة مرسل عن الحسن : ٤٤ برقم : ١٥٠ ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع : ٣٥١ برقم : ٢٣٧٩ .

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان : ٧ / ٢٥ برقم : ٤٥٩٧ ، وفيه : "قال أبو عبد الله الحافظ (محمد بن نصر المروزي) : تفرد به أبو جعفر بن أبي فاطمة المصري ، قال الشيخ أحمد : وبروي من وجه آخر" ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وآداب اللسان : ١٦٩ برقم : ٢٨٦ ، وأبو الشيخ الأصبهاني في أمثال الحديث : ٨٧ برقم : ٥٠ ، وقال ابن شاهين في الأفراد : ٥ / ٢٧٠ : "وهذا حديث غريب لا أعلم حدث به بهذا الإسناد أغرب من هذا الحديث" ، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة : ٧ / ٣٩٤ برقم : ٣٣٨٢ .

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد : ٨ / ٣٩١ برقم : ٣٨٧٦ ، والبيهقي في شعب الإيمان : ٧ / ٢٦ برقم : ٤٥٩٨ ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات : ٣ / ٨٣ ، وقال : " لا يصح تفرد به عبد الملك . قال يحيى والسعدي : هو كذاب . وقال ابن حبان : يضع الحديث لا يحل ذكره في الكتب" ، وقال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال : ٢ / ٦٦٦ : " متهم بالوضع" ، وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة : ٢٣٠ : "في إسناده كذاب" ، وقال الألباني في السلسلة الضعيفة : ٧ / ٣٩٦ برقم : ٣٣٨٣ : "موضوع" .

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد : ١٥ / ٣٧٦ برقم : ٧١٩٥ ، قال ابن الجوزي في الموضوعات : ٣ / ٨٣ : " هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ . قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ : رَمِيَتْ حَدِيثَ نَصْرِ بْنِ تَابٍ . قَالَ يَحْيَى : =

كما روي الأثر موقوفا على ابن مسعود رضي الله عنه ، بلفظ: (البلاء موكل بالمنطق ، فلو أن رجلا عبّر رجلا برضاع كلبه لرضعها)^(٢) ، ولفظ: (البلاء موكل بالمنطق ، لو سخرت من كلب ، لخشيت أن أحول كلبا)^(٣) ، ولفظ: (البلاء موكل بالكلام)^(٤) أو (بالقول)^(٥) ، وفي صحة نسبتها إليه رضي الله عنه - موقوفة - مقال كذلك .

المطلب الثاني : مناسبة إيرادها .

اختلف في أول قائل للمثل المشهور (البلاء موكل بالمنطق) ، فقيل : إنه من الأمثال الجاهلية التي وجدت قبل الإسلام ، واستمر استخدام الناس لها بعد البعثة على عاداتهم قبلها ، كقولهم : (إن من البيان لسحرا)^(٦) وقولهم : (لكل جواد عثرة) ، ونحو ذلك^(٧) .

وقيل : إن أول من قالها هو : أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، في قصة طويلة مع قبيلة ربيعة وصبي منها اسمه دغفل ، رواها عنه علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حيث قال في

= كذاب حبيث. قَالَ النَّسَائِيُّ: مَثْرُوكٌ، وَقَالَ السَّخَاوِيُّ فِي الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ : ٢٤١ : "سنده ضعيف" ، وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : ٢ / ٢٤٩ : "لا يصح" ، وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : ٢٣٠ برقم : ٣٤ ، وقال الألباني في ضعيف الجامع : ٣٥٢ برقم : ٢٣٨٠ : "ضعيف جدًا" .

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير : ٤ / ٣٠٢ برقم : ١٩٠٢ ، وفيه : نصر بن باب ، قال العقيلي : "لا يعرف إلا به" ، وقال يحيى بن معين : ضعيف .

(٢) أخرجه الخطيب في التاريخ مرفوعا عن ابن مسعود رضي الله عنه : ١٥ / ٣٧٦ برقم : ٤٥٠٩ ، وانظر : التيسير بشرح الجامع الصغير : ١ / ٤٤١ ، وقال الألباني في ضعيف الجامع : ٣٥٢ برقم : ٢٣٨٠ : "ضعيف جدا" .

(٣) أخرجه المروزي في زيادته على الزهد والرقائق لابن المبارك : ٢٥٦ برقم : ٧٤١ ، وابن أبي شيبة في مصنفه : ٥ / ٢٣١ برقم : ٢٥٥٤٦ ، وقال المعلمي في تحقيق الفوائد : ٢٢٩ : " وهذا غير مرفوع ، وهو منقطع أيضا ، لأن إبراهيم لم يدرك عبد الله " .

(٤) أخرجه أبو يوسف القاضي في كتاب الآثار : ١٩٧ ، باب : الغزو والجيش برقم : ٨٨٩ ، وأخرجه عن عائشة رضي الله عنها : ١٩٦ برقم : ٨٨٧ .

(٥) أخرجه الإمام أحمد في الزهد : ١٣٤ برقم : ٨٩٥ ، وابن أبي شيبة في المصنف : ٥ / ٢٣١ ، برقم : ٢٥٥٤٧ ، وفي مسند ابن الجعد : ٢٩٠ برقم : ١٩٦٣ .

(٦) وهذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البخاري في صحيحه : ٧ / ١٩ ، كتاب : النكاح ، باب : الخطبة ، برقم : ٥١٤٦ .

(٧) انظر : المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام لجواد علي : ١٥ / ٣٦٤ .

آخرها : (إن لكل طامة طامة ، وإن البلاء موكل بالمنطق) ^(١) ، وفيها أن ما قاله أبو بكر رضي الله عنه في قبيلة ربيعة كان سببا باعثا لما قاله دغفل في قبيلة أبي بكر رضي الله عنه وقيل: إن أول من قالها عبيد بن شربة الجرهمي في قصته مع جنازة حريث ، شاعر قضاة، وفيها تحقق أبيات كتبها الشاعر في حياته على حاله في جنازته ، فقال عبيد لما علم بذلك : (فقلتُ : إن البلاء موكل بالمنطق ، فصارت مثلاً) ^(٢) .

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة : ٢ / ٤٢٢ ، وأبو الشيخ الأصبهاني في أمثال الحديث : ٨٧ ، وانظر : المقاصد الحسنة للسخاوي : ٢٤١ ، والفاخر - المفضل بن سلمة : ٢٣٥ ، مجمع الأمثال للميداني : ١ / ١٧ ، والبيان والتعريف لابن حمزة الحسيني : ٢ / ٨ ، والمحاسن والأضداد للجاحظ : ١٣٣ ، وقال فيه ابن كثير في البداية والنهاية ٣ / ١٧٣ : " وأغرب من ذلك وأطول ما رواه أبو نعيم والحاكم والبيهقي " ثم ذكر القصة ، وفيها :

قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه : لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعرض نفسه على قبائل العرب خرج وأنا معه وأبو بكر ، فدفعنا إلى مجلس من مجالس العرب ، فتقدم أبو بكر - وكان نسابه - فسلم ، فردوا عليه السلام ، فقال : (بمن القوم ؟) قالوا: من ربيعة . فقال : (أمن هامتها أم من لهازماها ؟) قالوا : من هامتها العظمى ! قال : (فأبي هامتها العظمى أنتم ؟) قالوا : ذهل الأكبر . قال : (أفمنكم عوف الذي يُقال له لا حر بوادي عوف ؟) قالوا: لا . قال : (أفمنكم بسطام ذو اللؤاء ومنتهى الأحياء ؟) قالوا : لا . قال : (أفمنكم جساس بن مرة حامي الذمار ومانع الجار ؟) قالوا : لا . قال : (أفمنكم الحوفزان قاتل الملوك وسالها أنفسها ؟) قالوا : لا . قال : (أفمنكم المزدلف صاحب العمامة المفردة ؟) قالوا : لا . قال : (فأنتم أحوال الملوك من كندة ؟) قالوا: لا . قال : (فلستم ذهلا الأكبر أنتم ذهل الأصغر) . فقام إليه غلام قد بقل وجهه ، يُقال له : دغفل ، فقال : يا هذا إنك قد سألتنا فلم نكتفك شيئا ، فمن الرجل أنت ؟ قال رضي الله عنه : (رجل من قريش) قال : بخ بخ ، أهل الشرف والرياسة . فمن أي قريش أنت ؟ قال : (من تيم بن مرة) قال : أمكنت والله الرامي من صفاء الثغرة . أفمنكم قصي بن كلاب الذي جمع القبائل من فهر وكان يدعى مجمعا ؟ قال : (لا) قال : أفمنكم هاشم الذي هشم القرين لِقَوْمِهِ وَرِجَالِ مَكَّةَ مَسْتَوْنَ عَجَافَ ؟ قال رضي الله عنه : (لا) قال : أفمنكم شيبه الحمد مطعم طير السماء الذي كان في وجهه قمر يضيء ليل الظلام الداجي ؟ قال : (لا) قال : أفمن المفيضين بالناس أنت ؟ قال : (لا) قال : أفمن أهل الندوة أنت ؟ قال : (لا) قال : أفمن أهل الرفادة أنت ؟ قال : (لا) قال : أفمن أهل الحجابة أنت ؟ قال : (لا) قال : أفمن أهل البتقاية أنت ؟ قال : (لا) . قال واجتذب أبو بكر زمام ناقته فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال دغفل : صادف ذرا السئيل ذرا يصدعه ، أما والله لو ثبت لأخبرت أنك من زمعات قريش أو ما أنا بدغفل ! قال : فتبسّم رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال علي رضي الله عنه : قلت لأبي بكر : (لقد وقعت من الأعزابي على باقعة !) قال : (أجل ، إن لكل طامة طامة ، وإن البلاء موكل بالمنطق) .

والذي يظهر أن هذه القصة لا تثبت عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وأسانيدها فيها ضعف .
(٢) قال الواقدي : قال معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يوما لعبيد بن شربة الجرهمي : أخبرني بأعجب شيء رأيته . قال: إني نزلت بحى من قضاة، فخرجوا بجنازة رجل من بني عذرة يقال له: حريث، وخرجت معهم، حتى إذا واروه في حفرتة؛ تنحيت جانباً عن القوم وعيناني تذرّفان بالبكاء، ثم تمثلت بأبيات من الشعر كنت أرويهما قبل ذلك بزمان طويل :

استقدر الله خيرا وارضين به فيبينما العسر إذ دارت مياسير =

المبحث الثاني : المعاني التي تصح نسبتها للأثر .

اتضح في المبحث السابق أن مقولة : (البلاء موكل بالمنطق) لا تصح نسبتها إلى المعصوم ﷺ ، ولكنها تعد من الأمثال والحكم المشتهرة على الألسن ، والتي رويت عن بعض أصحاب النبي ﷺ ، فهي - وإن لم تكن من الوحي - يمكن حملها على بعض المعاني الصحيحة التي تحملها العبارة والسياق ، فيقال : "ربما نطق الإنسان بما يكون فيه بلاء" ^(١) على صور متعددة ، بعضها ورد في الشرع ما يثبتها ، وبعضها معاني محتملة لا تتعارض معه ، دون أن تكون حجة لأهل الطيرة والشؤم ، والقائلين بخلق القدر وجذبه . ومن تلك المعاني الصحيحة ما يلي :

(١) التلفظ بما يوجب العقوبة الإلهية :

فإن الإنسان - في الأصل - محاسب على كل ما يقوله ^(٢) ، وقد قال الله تعالى : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق : ١٨] ، وفي الحديث الصحيح : [وَهَلْ يُكِبُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ : عَلَىٰ مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ؟] ^(٣) "فالإنسان ربما يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالاً ، ولا يظن أن تبلغ ما بلغت ، يكتب الله بها عليه سخطه إلى يوم يلقاه.."

= وبينما المرء في دنياه مغتبطاً إذ صار في الرمس تعفوه الأعاصير

يبكي الغريب عليه ليس يعرفه وذو قرابته في الحي مسرور

قال: وإلى جانبي رجل يسمع ما أقول، فقال لي: يا عبد الله هل لك علم بقائل هذه الأبيات؟ قلت: لا والله؛ إلا أني أرويه منذ زمان. فقال: والذي يحلف به؛ إن قائلها لصاحبنا الذي دفناه آنفا الساعة، وهذا الذي تراه ذو قرابته أسر الناس بموته، وأنت الغريب تبكي عليه كما وصفت. فعجبت لما ذكر في شعره والذي صار إليه من قوله، كأنه ينظر إلى مكانه من جنازته، فقلت: (إن البلاء موكل بالمنطق) ، فذهبت مثلاً.

المجالسة وجواهر العلم للدينوري : ٣ / ١٤٢ .

(١) الأمثال للهاشمي : ١ / ٩١ .

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " وقد اختلف أهل التفسير: هل يكتب جميع أقواله؟ فقال مجاهد وغيره: يكتبان كل شيء حتى أتينه في مرضه، وقال عكرمة: لا يكتبان إلا ما يؤجر عليه أو يؤزر. والقرآن يدل على أنهما يكتبان الجميع ؛ فإنه قال: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ نَكِرَةٌ فِي الشَّرْطِ مُؤَكَّدَةٌ بِحَرْفٍ (مِنْ) ؛ فهذا يعم كل قوله " الإيمان : ٤٤ .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ٣٦ / ٣٤٥ برقم : ٢٢٠١٦ ، وقال الأرئوط : "صحيح بطرقه وشواهده"، و أخرجه ابن ماجه في سننه : ٢ / ١٣١٤ ، كتاب : الفتن ، باب : كف اللسان في الفتنة ، برقم ٣٩٧٣ ، و أخرجه الترمذي في سننه : ٥ / ١٢ ، أبواب : الإيمان ، باب : ما جاء في حرمة الصلاة ، برقم ٢٦١٦ .

ولهذا قيل : احفظ لسانك أن تقول فتبتلى ، إن البلاء موكل بالمنطق^(١) .
وقد تُعَجَّل عقوبة الكلام في الدنيا ، فيعاقب الإنسان ويتبلى بمقتضى قوله .
كالحال عندما قالت اليهود: ﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ ﴾ [المائدة : ٦٤] كان الجزاء أن
﴿ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ بما قالوا ، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " البلاء موكل
بالمنطق ، فهم لما وصفوا الله بالإمساك ، .. عوقبوا بأمرين :

١- بتحويل الوصف الذي عابوا به الله سبحانه إليهم ، بقوله: ﴿ غَلَّتْ

أَيْدِيهِمْ ﴾ .

٢- وبالزامهم بمقتضى قولهم ، بإبعادهم عن رحمة الله ، حتى لا يجدوا جود الله
وكرمه وفضله .

﴿ بِمَا قَالُوا ﴾ : الباء هنا للسببية^(٢) ، فكان سبب بلائهم ما تلفظوا به من الكفر
والتنقص لمقام الرب تعالى .

وقال الشوكاني : "الجواب عليهم مطابقا لما أرادوه بقوله: ﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ ﴾ ،
ويجوز أن يراد غل أيديهم حقيقة بالأسر في الدنيا أو بالعذاب في الآخرة ، ويقوي
المعنى الأول أن البخل قد لزم اليهود لزوم الظل للشمس فلا ترى يهوديا - وإن كان
ماله في غاية الكثرة - إلا وهو من أبخل خلق الله " ^(٣) ، فكان الجزاء من جنس
العمل ، والبلاء موكل بالمنطق .

(٢) عقوبة الدعوى الكاذبة خاصة في الرؤيا :

ويشهد لذلك ما ذكره بعض المفسرين عند قوله تبارك وتعالى : ﴿ يَصْحَجِي

السَّجْنَ أَمَّا أَحَدُكُمْ فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصَلِّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ

رَأْسِهِ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾ [يوسف : ٤١] ، من أن
السجين لم ير رؤيا وإنما ادعى ذلك ، فلما فعل ذلك ابْتُلِيَ بتأويلها حقيقة وإن لم يرها
فعلاً ، فقال ليوسف عليه السلام : " ما رأينا شيئا ! فقال لهما : ﴿ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ

(١) شرح رياض الصالحين لابن عثيمين: ٦ / ١٢٤ .

(٢) شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين : ٢٩٦ .

(٣) فتح القدير للشوكاني ٢ / ٦٦ .

تَسْفَتِيَانِ ﴿١﴾ ، ووجب حكم الله تعالى عليكما بما أخبرتكما، رأيتما أو لم تريا ، وإنه آتيكم لا محالة بعد ثلاث ، ومن هنا قيل : البلاء موكل بالمنطق " (١) .

قال القصاب : "قد صح من حيث لا ارتياب فيه أن البلاء موكل بالمنطق، وذلك أن هذين لم يكونا رأيا ما قالوا، وكأهما تحالما وبليا" (٢) . وقد جاء في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم : [مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفْلًا أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ] (٣) ، وفيه عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : [إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرَى عَيْنِيهِ مَا لَمْ تَرَ] (٤) .

(٣) عقوبة السماتة والسخرية :

وبهذا يكون المعنى : ابتلاء الإنسان بالأمر الذي سخر منه عقوبة له على سخريته، لاسيما إذا كان ذلك لذنب قد تاب عنه. قال الحسن رحمه الله : (كان يُقال: مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ تَابَ مِنْهُ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَبْتَلِيَهُ اللَّهُ بِهِ) (٥) ، وسبق الأثر المروي عن ابن مسعود رضي الله عنه : (الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا عَيَّرَ رَجُلًا بِرِضَاعِ كَلْبَةٍ لِرِضْعِهَا) ، "وقد زوي هذا المعنى عن جماعة من السلف" (٦) .

ومن اللطائف المذكورة في هذا المعنى ما يُذكر من اجتماع الكسائي و البيهقي عند الرشيد ، فلما حضرت الصلاة قدموا الكسائي يصلي بهم ، فارتج (٧) عليه قراءة: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ﴿١﴾ [الكافرون: ١]، فقال البيهقي :

(١) بيان المعاني لعبدالقادر آل غازي : ٢١٦ / ٣ .

(٢) النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام للقصاب : ٦١٧ / ١ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : ٩ / ٤٢ ، كتاب : التعبير ، باب : من كذب في حلمه ، برقم ٧٠٤٢ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه : ٩ / ٤٣ ، كتاب : التعبير ، باب : من كذب في حلمه ، برقم ٧٠٤٣ .

(٥) مجموع رسائل ابن رجب : ٤١٣ / ٢ ، غذاء الألباب بلسفاري : ١٠٩ / ١ .

وقد أخرجه الترمذي مرفوعاً عن معاذ بن جبل بلفظ : [مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ] : ٤ / ٢٤٢ برقم : ٢٥٠٥ وقال : "هذا حديث غريب وليس إسناده متصل" وكذلك قال البغوي في شرح السنة : ١٣ / ١٤٠ برقم : ٣٥٦٢ ، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط : ٧ / ١٩١ برقم : ٧٢٤٤ ، وحكم الألباني بوضعه في السلسلة الضعيفة : ١ / ٣٢٧ برقم : ١٧٨ .

(٦) مجموع رسائل ابن رجب : ٢ / ٤١٣ ، وانظر : ذم البغى لابن أبي الدنيا : ٨٦ .

(٧) اختلطت عليه وأخطأ في القراءة .

قراءة: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ترتج على قارئ الكوفة؟!) ، فلما حضرت صلاة قدموا اليزيدي ، فارتج في "الحمد" . فلما سلم قال:

احفظ لسانك لا تقول فتبتلى إن البلاء موكل بالمنطق (١)
فيكون كما قيل : لا تظهر الشماتة لأخيك فيعافيه الله ويبتليك (٢).

(٤) عقوبة التطير :

وهذا لم أجدّه عند كثير من المفسرين ، ولكن مفاده أن المرء قد يُعاقب بسبب وقوعه في التطير بعين الأمر الذي تطير منه ، لا لأن الطيرة مؤثرة ، ولكن عقوبة عليها . واستدل بقول الله تعالى : ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ [الإسراء : ١٣] ، فكان " الأمر الذي يجعلونه بالطائر يلزم أعناقهم ؛ والمراد أنهم إذا تشاءموا بشيء أصابهم " (٣) لأنهم تطيروا به ، وكذلك جعلوا قولهم : (البلاء موكل بالمنطق) دليلاً آخر باعتبار أنه منسوب إلى النبي ﷺ (٤).

قال ابن القيم في زاد المعاد : " وقد تقع الطيرة لا سيما على المتطيرين ، فقلّ من تطير إلا ووقعت به طيرته، وأصابه طائره ، كما قيل :

(١) انظر : هداية القاري لعبدالفتاح المرصفي : ٢ / ٦٧٧ ، وتاريخ الإسلام للذهبي : ١٢ / ٣٠٢ ، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي : ١٣ / ٣٤٥ ، ونزهة الألباء لابن الأنباري : ٦٢ .

وهنا قد يقال : إن اليزيدي لم يقصد السخرية من الكسائي ، وهذا قريب ، وبذلك يكون ما قاله في الكسائي سبب في ارتبائه عند القراءة ، ومعلوم أن التوتر - خاصة عند القراءة - يتسبب في أخطاء غير معهودة لدى الشخص ، والله أعلم.

(٢) وهذه مقولة مشهورة لا تصح نسبتها إلى النبي ﷺ ، في الفوائد المجموعة للشوكاني : ٢٦٥ برقم : ١٧٩ : "قال في الذيل: لا يصح. وقال الصنعاني: موضوع. وقال في الوجيز: هو من حديث وائلة بن الأسقع، وفيه: عمر بن إسماعيل، كذاب"، وانظر : المجروحين لابن حبان : ٢ / ٢١٣ برقم : ٨٧٩ ، وضعفة الألباني في ضعيف الجامع : ٩٠١ برقم : ٦٢٤٥ .

(٣) الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري : ٣١٩ .

والذي عليه أكثر المفسرين غير هذا ، وإنما سقته لأجل بيان ما ذكر مما له تعلق بموضوع البحث .

قال ابن جرير : " وكلّ إنسان ألزمناه ما قضى له أنه عامله، وهو صائر إليه من شقاء أو سعادة بعمله في عنقه لا يفارقه، وإنما قوله ﴿ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ ﴾ مثل لما كانت العرب تتفاءل به أو تتشاءم من سوانح الطير وبوارحها، فأعلمهم جلّ ثناؤه أن كلّ إنسان منهم قد ألزمه ربه طائره في عنقه نحسا كان ذلك الذي ألزمه من الطائر، وشقاء يورده سعيراً، أو كان سعدا يورده جنات عدن. وبنحو الذي قلنا في ذلك ، قال أهل التأويل " . تفسير الطبري : ١٧ / ٣٩٧ .

(٤) انظر : الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري : ٣١٩ .

تعلم أنه لا طير إلا على متطير فهو الثبور" (١)

وقال في (مفتاح دار السعادة) : " واعلم أن التطير إنما يضر من أشفق منه وخاف ، وأما من لم يبال به ولم يعبا به شيئا لم يضره البتة ، ولا سيما إن قال عند رؤية ما يتطير به أو سماعه : [اللهم لا طير إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ، ولا إله غيرك (٢) ، اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ، ولا يذهب بالسيئات إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بك (٣)] . فالطيرة باب من الشرك وإلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته ، يكبر ويعظم شأنها على من أتبعها نفسه ، واشتغل بها ، وأكثر العناية بها ، وتذهب وتضمحل عن من لم يلتفت إليها ، ولا ألقى إليها باله ، ولا شغل بها نفسه وفكره" (٤)

(٥) عقوبة التألي على الله .

والتألي هو الجرم والحلف بأن الله لا يغفر لفلان المعين ، كما جاء في الحديث الصحيح عن جندب رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَدَّثَ : [أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ] (٥) . واستشهد الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بذلك على أن البلاء موكل بالمنطق (٦) ، فكان البلاء - الذي هو الحرمان من المغفرة - بسبب ما نطق به الإنسان من التألي على الله ﷻ .

(١) زاد المعاد لابن القيم : ٢ / ٣١٢ . والبيت لزبان بن سيار بن جابر ، كما في البيان والتبيين ، للجاحظ : ٣ / ٢٠٣ .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ١١ / ٦٢٣ برقم : ٧٠٤٥ ، بلفظ : [مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَةٍ ، فَقَدْ أَشْرَكَ] ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ : [أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ] ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة : ٣ / ٥٤ برقم : ١٠٦٥ / ٣ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه : ٤ / ١٨ ، كتاب : الطب ، باب : في الطيرة ، برقم : ٣٩١٩ بلفظ : ذكرت الطيرة عند النبي ﷺ فقال : [أحسنها الفأل ولا ترد مسلما ، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ، ولا يدفع السيئات إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بك] ، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة : ٤ / ١٢٣ برقم : ١٦١٩ .

(٤) مفتاح دار السعادة لابن القيم : ٢ / ٢٣٠ .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه : ٤ / ٢٠٢٣ ، كتاب : البر والصلة والآداب ، باب : النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى ، برقم : ٢٦٢١ .

(٦) تفسير الحجرات والحديد لابن عثيمين : ٩٣ .

(٦) عقوبة الاعتراض على الشارع أو تكذيبه :

ومثال ذلك الاعتراض على قول النبي ﷺ : [طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ] ^(١) ، فهذا خبر من رسول الله عليه الصلاة والسلام يجب التصديق به ، وقد علق بعض العلماء الكفاية بالإيمان والتصديق وصلاح النية ، قال ابن العربي : " وهذا إذا صحت نيتهم فيه وانطلقت ألسنتهم به ، فإن قالوا : لا يكفيننا ، قيل لهم : البلاء موكل بالمنطق " ^(٢) ، فرمما عوقبوا على ما نطقوا به من المعارضة بالحرمان من البركة وما أخبر به النبي ﷺ من الكفاية . وقد يقال مثله في حديث الأعرابي الذي عاده النبي ﷺ في مرضه ، وسيأتي الكلام عليه في المبحث الأخير بإذن الله .

(٧) التلفظ بما يوجب العقوبة البشرية .

فالسُّلْطَانُ يَأْخُذُ - فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ - بِسُقُطَاتِ اللِّسَانِ ، وَلَوْ صَمَتَ الْإِنْسَانُ مَا نَالَتْهُ الْعُقُوبَةُ وَلَمْ يَصِبْهُ الْبَلَاءُ الْمُرْتَبِّ عَلَى الْكَلَامِ . فَيُحْكِي "أَنَّ ابْنَ السَّكَيْتِ جَلَسَ مَعَ الْمُتَوَكَّلِ يَوْمًا ، فَجَاءَ الْمُعْتَزُ وَالْمُؤَيَّدُ ابْنَا الْمُتَوَكَّلِ ، فَقَالَ : أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ابْنَايَ أَمْ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ؟ قَالَ : وَاللَّهِ إِنْ قَبُرَ خَادِمَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْ ابْنَيْكَ ! فَقَالَ : سَلُّوا لِسَانَهُ مِنْ قَفَاهُ ، فَفَعَلُوا ، فَمَاتَ . وَمِنْ الْعَجَبِ أَنَّهُ أَنْشَدَ قَبْلَ ذَلِكَ لِلْمُعْتَزِ وَالْمُؤَيَّدِ ، وَكَانَ يَعْلَمُهُمَا ، فَقَالَ :

يَصَابُ الْفَتَى مِنْ عَثْرَةِ بِلْسَانِهِ وَلَيْسَ يَصَابُ الْمَرْءُ مِنْ عَثْرَةِ الرَّجُلِ

فَعَثْرَتُهُ فِي الْقَوْلِ تَذْهَبُ رَأْسَهُ وَعَثْرَتُهُ فِي الرَّجْلِ تَبْرَأُ عَلَى مَهْلٍ " ^(٣)

والمقصود هنا ليس أن يكذب الإنسان ، ولا أن يكتفم حقا وجب عليه إظهاره ، وإنما يتحرى الأسلوب الأمثل في التعبير عنه ، فإن أصابه البلاء بسبب نطقه بالحق المبين ، لم يكن البلاء مذمومًا - بل كان المرء مأجورًا عليه ، تكفر به سيئاته وترتفع درجاته .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه : ٣ / ١٦٣٠ ، كتاب : الأشربة ، باب : فضيلة المواساة في الطعام القليل ، برقم : ٢٠٥٨ .

(٢) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطي : ٢ / ٢٢٣ ، وانظر : شرح الزرقاني على الموطأ : ٤ / ٤٧٣ .

(٣) روح البيان لإسماعيل حقي الخلوئي : ٢ / ٣١٣ ، وانظر : المحاسن والأضداد للجاحظ : ٣٤ .

(٨) التحذير من آفات اللسان ووجوب حفظه ، لما يجره عليه من الشرور والبلاء :

فإن الكلام يكشف المستور المكنون في الصدور ، فإذا تكلم الإنسان بما يبطن عرّض نفسه لما يترتب على ذلك من البلاء ، أو فوات المطلوب والمرجو . قال المناوي في التيسير : " (البلاء موكل بالقول) يعني: العبد في سلامة ما سكت ، فإذا تكلم عُرف ما عنده بالنطق ، فيتعرض للخطر أو الظفر"^(١).

وذكر أبو عبدالرحمن السلمي أن من عيوب النفس كثرة الكلام ، وجعله من الأسباب الكاشفة عن قلة علم المتكلم ، فيأتيه البلاء بسبب ما يعلمه الناس عنه - بمنطقه - من النقص والجهل^(٢) .
ولذلك قال الشاعر :

وَإِذَا حَشِيَتْ مَلَامَةٌ مِنْ مَنْطِقٍ فَأَخَزْنَ لِسَانَكَ فِي اللَّهَاءِ وَأَطْرَقَ
وَاحْفَظْ لِسَانَكَ أَنْ تَقُولَ فَتُبْتَلَى إِنَّ الْبَلَاءَ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ^(٣)

وقال آخر :

واحفظ لسانك أيها الإنسان لا يلدغتك إنه ثعبان^(٤)

وجاء في (المحاسن والأضداد) : أن أربعة ملوك تكلموا بأربع كلمات ، كأنما رميت عن قوس واحد، قال كسرى : (أنا على رد ما لم أقل أقدر مني على رد ما قلت) ، وقال ملك الهند : (إذا تكلمت بكلمة ملكتي، وإن كنت أملكها) ؛ وقال قيصر : (لا أندم على ما لم أقل، وقد ندمت على ما قلت) ، وقال ملك الصين : (عاقبة ما قد جرى به القول أشد من الندم على ترك القول)^(٥) . وقال أبو عبيد الله كاتب المهديّ : (كن على التماس الحظ بالسكوت أحرص منك على التماسه بالكلام ؛ إن البلاء موكل بالمنطق)^(٦) .

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي : ١ / ٤٤٠ .

(٢) انظر : عيوب النفس للسلمي : ١٦ .

(٣) موارد الظمان لدروس الزمان لعبدالعزيز السلطان : ١ / ٣٤٢ ، وانظر : المحاسن والأضداد للجاحظ : ٤٢ .

(٤) بدائع السلك في طبائع الملك لابن الأزرق : ٢ / ٤٥٦ .

(٥) انظر : المحاسن والأضداد للجاحظ : ٤٢ .

(٦) العقد الفريد لابن عبدبره : ٢ / ٣٠٢ .

(٩) التمني والدعاء بالمكروه سبب في وقوعه .

فمن الناس من يدعو على نفسه ، أو على ولده ، أو ماله بشر دون أن يستشعر أنه قد يصادف دعاؤه باباً مفتوحاً فيصيبه ما دعا به ، فيكون البلاء الذي أصابه بسبب ما نطق به وتلفظ ، داعياً كان أو متمنياً^(١) . قال رسول الله ﷺ : [لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تَوَافِقُوا مِنْ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ]^(٢) .

قال ابن القيم رحمه الله : "وقد رأينا من هذا عبراً فينا وفي غيرنا ، والذي رأينا كقطرة في بحر ، وقد قال المؤمل الشاعر:

شَفَّ الْمُؤْمَلُ يَوْمَ الْحَيْرَةِ النَّظْرُ لَيْتَ الْمُؤْمَلُ لَمْ يُخْلَقْ لَهُ بَصَرُ
فلم يلبث أن عُمي " (٣) .

ويذكر أن مجنون بني عامر قال:

فلو كنتُ أعْمى أخْبِطُ الأَرْضَ بالع صَا أَصَمِّ وَنَادَتْنِي أَجْبَتْ المَنَادِيَا
فَعُمِي وَصُمُّ (٤) .

وقد أمر النبي ﷺ من تمنى أن يحسن أمنيته ، فقال : [إن أحدكم لا يدري ما يكتب له من أمنيته]^(٥) ، "أي : يقدر له منها ، وتكون أمنيته سبب حصول ما تمناه أو بعضه ، وقد بلغك أو رأيت أخبار كثير من المتمنين أصابتهم أمانيتهم أو بعضها، وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يتمثل بهذا البيت :

احذر لسانك أن تقول فتبتلي إن البلاء موكل بالمنطق"^(٦)

(١) انظر : شرح رياض الصالحين للعثيمين : ٦ / ١٢٤ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه : ٤ / ٢٣٠٤ ، كتاب : الزهد والرقائق ، باب : حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ، برقم : ٣٠٠٩ .

(٣) تحفة المودود لابن القيم : ١٢٣ ، وانظر : أدب الدنيا والدين لالماوردي : ٣١٧ ، و معجم الأدباء لشهاب الدين الرومي : ٢ / ٦٢٦ .

(٤) انظر : معجم الأدباء : ٢ / ٢٢٦ .

(٥) أخرجه أحمد في المسند : ١٤ / ٣١٧ برقم : ٨٦٨٩ ، و إسناده ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة عند التفرد . وأخرجه الترمذي بلفظ : [لَيْسَ ظَنُّنَّ أَحَدَكُمْ مَا الَّذِي يَتَمَنَّى فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أَمْنِيَّتِهِ] ٥ / ٤٨٠ في أبواب الدعوات برقم : ٣٦٠٤ / ٦ وقال : "حديث حسن" ، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة :

٩ / ٣٩٥ برقم : ٤٤٠٥ ، وفي ضعيف الجامع : ٦٣ برقم : ٤٣٨ .

(٦) تحفة المودود : ١٢٣ ، وانظر : المحاسن والأضداد للجاحظ : ٤٢ .

وروي عن أبي عمرو الشيباني أنه قال يوماً لأصحابه : (لا يتمنين أحد أمنية سوء ، فإن البلاء موكل بالمنطق) ^(١) . قال المناوي : "فتكون أمنيته سبب حصول ما تمناه ، وله ساعات لا يوافقها سؤال سائل إلا وقع المطلوب على الأثر ، فالحذر من تمني المذموم" ^(٢) .

والأظهر أن الأمانى المقصودة هنا هي التي ينطق بها اللسان وتكون - عادة - بمعنى السؤال ^(٣) ، لا ما يضمرة القلب أو يكتمه ، فإن العبد لا يُحاسب على حديث النفس ولا يُعاقب عليه ، كما قال النبي ﷺ : [إن الله تجاوز عن أمي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم] ^(٤) ، وقال ﷺ : [إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ ، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ ﷻ] ^(٥) . قال المناوي : " [إذا تمنى أحدكم] خيراً [فليكثر] الأمانى [فإنما يسأل ربه ﷻ] فيعظم الرغبة ، ويوسع المسألة ، فلا يختصر ولا يقتصر ، فإن خزائن الجود سحاء الليل والنهار" ^(٦) .

ومن ذلك ما ذكره بعض المفسرين في قصة يوسف ﷺ وتمنيه - صلوات الله وسلامه عليه - السجن ، قال السمعاني : "يُقَال: لَو لم يقل هَذَا لم يبتل بالسجن . وفي بعض الأخبار : (البلاء موكل بالمنطق) ، والأولى بِالْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ" ^(٧) . "وروي أَنَّ يُوسُفَ ﷺ شَكَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى طُولَ الْحَبْسِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ : (يَا يُوسُفُ أَنْتَ حَبَسْتَ نَفْسَكَ حَيْثُ قُلْتَ : ﴿ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ ﴾ [يوسف : ٣٣] ، وَلَوْ قُلْتَ : الْعَافِيَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ لَعُوفِيَتْ" ^(٨) . فكان هذا ^(٩) بحكم

(١) معجم الأدباء : ٢ / ٦٢٦ .

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير : ١ / ٨٦ ، وفيض القدير للمناوي : ١ / ٣١٩ .

(٣) انظر : طرح التثريب في شرح التقريب للعراقي : ٣ / ٢٦٤ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه : ٧ / ٤٦ ، كتاب : الطلاق ، باب : الطلاق في الإغلاق ، برقم : ٥٢٦٩ .

(٥) رواه الطبراني في المعجم الأوسط : ٢ / ٣٠١ برقم : ٢٠٤٠ ، وأبو شيبة في المصنف : ٦ / ٤٨ برقم : ٢٩٣٦٩ ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : ١٠ / ١٥٠ رقم : ١٧٢٢٠ : "ورجاله رجال الصحيح" ، وصححه

الألباني في صحيح الجامع : ١ / ١٣٨ برقم : ٤٣٨ .

(٦) التيسير بشرح الجامع الصغير : ١ / ٨٦ .

(٧) تفسير السمعاني : ٣ / ٢٨ ، وانظر : تفسير البغوي : ٢ / ٤٩٠ .

(٨) أدب الدنيا والدين للماوردي : ٣١٦ ، وانظر : تفسير القرطبي : ٩ / ١٨٤ .

(٩) قوله: ﴿ وَإِلَّا تَصْرَفْ عَنِّي كَيْدُهُنَّ ﴾ ، قال ابن عاشور : " خير مستعمل في التخوف والتوقع التجاء إلى الله وملازمة للأدب نحو ربه بالترؤ من الحول والقوة والخشية من تقلب القلب ومن الفتنة بالميل إلى اللذة الحرام .

فالخير مستعمل في الدعاء " . التحرير والتنوير : ١٣ / ٢٦٦ .

الدعاء والمسألة ، بدليل قوله تبارك وتعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [يوسف : ٣٤] .

(١٠) تلقين الخصم حجته :

والمقصود هو أن يتكلم المرء بأمر قد يستغله شخص آخر كحجة فيما فيه أذى وبلاء للأول ، ومن أبرز الأمثلة ما ورد في قصة يوسف عليه السلام ، "فعن بعض الصحابة رضي الله عنه أنه قال : (لا ينبغي للرجل ان يلقي الخصم الحجة ، لأن أخوة يوسف كانوا لا يعلمون أن الذئب يأكل الناس إلى أن قال ذلك يعقوب ، ولقنهم العلة في كيد يوسف " ^(١) . قال الزمخشري : "وقيل : رأى في النوم أنّ الذئب قد شدّ على يوسف فكان يحذره ، فمن ثم قال ذلك فلقنهم العلة ، وفي أمثالهم : (البلاء موكل بالمنطق) " ^(٢) . قال القصاب : "يؤكد أن (البلاء موكل بالمنطق) ، لأنهم لم يعتلوا على أبيهم إلا بالشيء نفسه الذي سمعوه ينطق به ، لا غيره " ^(٣) . وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : [لا تلقنوا الناس فيكذبوا ، فإن بني يعقوب لم يعلموا أن الذئب يأكل الناس ، فلما لقنهم أبوهم كذبوا ، فقالوا : أكله الذئب] ^(٤) ، لكنه لم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام .

(١١) تسلط الشيطان :

وهذا مبني على الحديث الضعيف : [البلاء موكل بالمنطق ، ما قال عبد لشيء : والله لا أفعله ، إلا ترك للشيطان كل شيء فولع به حتى يؤثمه] ^(٥) ، ولكن المعنى جائز لا يمتنع عقلا ولا شرعا ، وقد يكون ذلك في حال الاعتداد بالنفس والعجب المذموم ، أما في حال العزم على فعل الطاعة وترك المعصية مع التوكل على الله والاعتماد عليه ، فإن الله يعينه ولا يخذله ، كما في الحديث القدسي : [وَاللَّهِ لَئِنْ]

(١) روح البيان لإسماعيل حقي : ٤ / ٢٢٢ ، وانظر : تفسير ابن عرفة : ١ / ٢٦١ .

(٢) الكشاف للزمخشري : ٢ / ٤٤٨ ، وانظر : مفاتيح الغيب للرازي : ١٨ / ٤٢٦ ، وغرائب القرآن للنيسابوري : ٤ / ٦٩ ، والسراج المنير للخطيب الشربيني : ٢ / ٩٣ ، و تفسير أبي السعود : ٤ / ٢٥٧ ، و إعراب القرآن وبيانه : ٤ / ٤٥٩ .

(٣) النكت الدالة على البيان للقصاب : ١ / ١١٦ .

(٤) أخرجه الديلمي عن ابن عمر في مسند الفردوس : ٥ / ٢٠ برقم : ٧٣٢١ ، وأورده السيوطي في الدر المنثور : ٤ / ٥١٠ .

(٥) سبق تخريجه ص ٧ .

أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ سِرًّا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ [^(١)] .

فهذه المعاني - وغيرها - مما يصح أن تفسر به مقولة (البلاء موكل بالمنطق) ، وإن كان بعضها أقوى من بعض في الحجية والثبوت .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه : ٤ / ٢١٠٢ ، كتاب : التوبة ، باب : الحظ على التوبة والفرح بها ، برقم

المبحث الثالث : المعاني الخاطئة للأثر ، ووجه مخالفتها للعقيدة .

لما كان (البلاء موكل بالمنطق) من الأمثال المشتهرة على الألسن ، والمنقولة عن عدد من أعلام السلف ، بل والمنسوبة إلى المصطفى ﷺ^(١) ، تداوله أهل الإسلام ، واعتُبر من الحكيم المسلمة ذات الانتشار الواسع ، ولأجل هذا القبول والانتشار حُمّلت العبارة معاني متعددة ، منها الصائب ، ومنها المحتمل ، كذلك التي ذُكرت في المبحث السابق ، ومنها ما لا يصح شرعاً ولا يتفق مع صحيح المعتقد ، وهي التي سيتم تناولها في هذا المبحث ، ومن أبرز تلك المعاني : ما يتعلق بالطيرة والشؤم ، وما يتعلق بجذب القدر ، كما هو موضح في المطلبين التاليين :

المطلب الأول : الاستشهاد بالأثر على التطير .

"التطير هُوَ : التشاؤم من الشئ المرئي أو المسموع"^(٢) ، والطائر: ما تيمنت به أو تشاءمت^(٣) ، وقد "كانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح"^(٤) فينقرون الطباء والطيور ، فإن أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوائجهم ، وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم ، وتشاءموا بها ، فكانت تصدهم في كثير من الأوقات عن مصالحهم ، فنفي الشرع ذلك وأبطله ونهى عنه ، وأخبر أنه ليس له تأثير ينفع ولا يضر"^(٥) .

أما حكم الطيرة والتطير ، فقد قال رسول الله ﷺ : [الطَّيْرَةُ شِرْكٌ^(٦)] ، وَمَا مِنَّا إِلَّا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُدْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ [^(٧)] ، وقد أُطلق على "التطير" هذا الاسم لغلبة

(١) وإن كانت لا تصح النسبة .

(٢) مفتاح دار السعادة لابن القيم : ٢ / ٢٤٦ ، وانظر : المعجم الوسيط : ٢ / ٥٧٤ ، وتاج العروس للزبيدي: ١٢ / ٤٥٣ .

(٣) لسان العرب لابن منظور : ٤ / ٥١١ .

(٤) أن العرب في الجاهلية إذا خرج أحدهم لأمر قصد عش طائر فهبجه فإذا طار من جهة اليمين تيمن به ومضى في الأمر ، ويسمون الطائر "السانح" ، وإذا طار جهة اليسار تشاءم به ورجع عما عزم عليه ، ويسمى هذا "البارح" .

انظر : مفتاح دار السعادة: ٢ / ٢١٧ ، وفتح الباري لابن حجر : ١٠ / ٢١٢ ، وعمدة القاري للعيني : ٢١ / ٢٧٣ ، وشرح سنن ابن ماجه للسيوطي : ٢٥٢ .

(٥) الديباج على مسلم للسيوطي : ١٤ / ٢١٨ .

(٦) قالها ثلاثاً .

(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه : ٢ / ١١٧٠ ، كتاب : الطب ، باب : كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة ، برقم ٣٥٣٨ ، وأبو داود في سننه : ٤ / ١٧ ، كتاب : الطب ، باب : في الطيرة ، برقم ٣٩١٠ ، =

استخدام الطيور في هذا الأمر في ذلك الزمان، وإلا فكل مرئي أو مسموع يُتشاءم به يعد من التطير .

ثم إن حقيقة التطير لا تخرج عن أحد ثلاثة معاني : إما أن يعتقد استقلال التأثير في عين المتطير به ، وهذا شرك أكبر ، وإما أن يعتقد أنه سبب في حصول المكروه أو علامة عليه ، وهذا شرك أصغر. ففي صحيح مسلم من حديث مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا أَنْاسُ يَنْتَطِيرُونَ، فَقَالَ ﷺ : [ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ ، فَلَا يَصْدُقُهُمْ] ^(١) ، قال ابن القيم معلقا على هذا الحديث : "فَأَحْبَرُ أَنْ تَأْذِيهِ وَتَشَاؤُمَهُ بِالتَّطِيرِ إِنَّمَا هُوَ فِي نَفْسِهِ وَعَقِيدَتِهِ لَا فِي التَّطِيرِ بِهِ ^(٢) ، فوهمه وخوفه وإشراكه هُوَ الَّذِي يَطِيرُهُ وَيَصْدُهُ ، لَا مَا رَأَهُ وَسَمِعَهُ ، فَأَوْضَحَ لِأَمْتِهِ الْأَمْرَ ، وَبَيَّنَ لَهُمْ فَسَادَ الطَّيْرِ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ عَلَيْهَا عِلْمًا ، وَلَا فِيهَا دَلَالَةً ، وَلَا نَصَبًا سَبِيًا لِمَا يَخَافُونَهُ وَيَحْذَرُونَهُ لِتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ وَلِتَسْكُنَ نُفُوسُهُمْ إِلَى وَحْدَانِيَّتِهِ " ^(٣) ، فهذه الأمور التي يتطير بها الناس ليست أسبابا لحصول المكروه ، ولا هي علامات دالة على قرب وقوعه ، فضلا عن أن تكون مؤثرات مستقلة تنفرد بتحقيقه .

وقال - رحمه الله - في قوله ﷺ : [لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ] : " يَنْفِي عَنِ الْفَأَلِ مَذْهَبَ الطَّيْرِ مِنْ تَأْثِيرٍ ، أَوْ فَعْلٍ ، أَوْ شَرَكَةٍ " ^(٤) . ولذلك كان الاعتقاد بتأثير المسموع والمنطوق من كلام الناس في جلب البلاء إليهم مجردًا عن الأسباب الحسية والمنطقية المرتبطة بالكلام ، ضربا من ضروب التطير . وبه قال من أخطأ في تفسير الحكمة - محل البحث - (البلاء موكل بالمنطق) ، فجعلوا اللفظ المجرد سببا في حصول المكروه . والصحيح أن اللفظ المجرد لا يجوز اعتقاد تأثيره ، ولا التشاؤم به ، بل إن ذلك من التطير الشركي المنصوص على تحريمه .

= وقال الحاكم : " صحيح سنده ، ثقات رواه " . وأقره الذهبي ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة : ١ / ٧٩١ برقم : ٤٢٨ .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه : ١ / ٣٨١ ، كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، باب : تحريم الكلام في الصلاة ، برقم : ٥٣٧ .

(٢) فالتطير به لا يؤدي حقيقة ، وإنما الأذى حاصل للمتطير بسبب ما يعتقد من الشؤم ، وما يترتب على ذلك من المفاسد .

(٣) مفتاح دار السعادة لابن القيم : ٢ / ٢٣٤ .

(٤) المرجع السابق : ٢ / ٢٤٦ .

ولكن لا بد هنا من التفريق بين أمرين : الأول تأثير الكلام في التصورات والسلوكيات ، والثاني تأثير الكلام بذاته في وقوع المكروه . فمثال الأول : أن يتحدث امرء عن المرض كثيراً ويكثر من التفكير فيه ، فيبعث هذا الكلام والتفكير في نفسه الوسواس والهلم ، فتوهّم الإصابة بالأمراض أو عظّم ما أصابه من يسيرها ، وربما أثر الغم والإجهاد في جهازه المناعي فأصابته الأمراض حقيقة . فهنا كان للمنطق أثر في جلب البلاء ، لا بذاته ، وإنما بسبب ما ترتب عليه من تصور أو سلوك . وهذا أمر واقع لا يجب إنكاره .

ومثال الثاني : أن يُعتقد أن الإنسان بمجرد نطقه باسم مرض ما - دون أن يؤثر هذا الكلام على سلوكه - ترتفع احتمالية إصابته بذلك المرض عن غيره ممن لم يتكلم عنه ، أو لو تحدث عن حوادث السيارات - مثلاً - حصل له أو لأحد من أهله حادث سيارة^(١) ، وربما كان عازماً على السفر فإذا تكلم بعض من معه عن الحوادث عزف ورجع عن سفره بحجة أن (البلاء موكل بالمنطق) ، ولذلك تجد بعض الناس يزجر من ينطق باسم أي مكروه حتى مع مناسبة الحديث عنه ، ويضيق صدره لذلك ويتخوف من حدوثه، أو ينسب حدوث المكروه للتحدث عنه والنطق به في السابق، وكأنه حصل بسبب الكلام فيه . وهذا هو التطير المحرم بعينه .

وقد يحتج القائلون بتأثير الكلمة أو المنطق في جلب البلاء بعدة شبهات ، يرون أنها تؤيد مذهبهم في ذلك ، من أبرزها :

أولاً : الاستدلال بتغيير النبي ﷺ للأسماء المستقبحة .

كان النبي ﷺ يكره الأسماء القبيحة ذات المعاني المذمومة ، ويغيرها إلى أسماء حسنة أو يأمر بتغييرها ، فظن بعضهم أن الاسم القبيح - بذاته - له أثر على مصير المسمى به ومن حوله ، وباتوا يتطيرون بها ، ويعتقدون أنها تجلب البلاء وتتسبب في حصوله . وقد يشكل في هذا المقام بعض الأحاديث ، ومنها :

(١) ما رواه سعيد بن المسيب عن أبيه: أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: [ما اسمك ؟] قال : حزن ، قال: [أنت سهل] قال: لا أغير اسماً سمانيه أبي ، قال ابن

(١) وهذا يختلف عمن يكره الحديث عن المكروه لما لذلك من أثر على نفسيته وضيق صدره ، لا أنه يظن أن الكلام عنه مؤثر ، فهذا ليس هو المقصود ، ولا يعتبر من التطير المحرم .

المسيب : (فما زالت الحزونة فينا بعد^(١)) (٢).

وليس في الحديث ما يدل على أن البلاء مرتبط بذات الاسم ، لعدة أمور :

١. أن هذا هو رأي سعيد بن المسيب - رحمه الله - وملاحظته ، وليس من

كلام النبي المعصوم ﷺ ، فهو قد يخضع للمؤثرات النفسية والقناعات المسبقة .

٢. أنه لو فُرض صحة ذلك - لكان المقصود أن البلاء مرتبط بمخالفة أمر

النبي ﷺ لا بالاسم نفسه، إذ لو كان مرتبطا بالاسم ذاته لكانت الحزونة

فيهم قبل أمر النبي ﷺ بتغيير اسم جدهم ، وقد قال ابن المسيب : (

فما زالت الحزونة فينا بعد) ، وقوله : (بعد) "أي : بعد إباء أبي اسم

السهل من النبي ﷺ " (٣) .

٣. كما أن اختصاص آل حزن هؤلاء بالحزونة مع انتشار الاسم في قبائل

العرب - ممن لم تُذكر عنهم هذه الصفة - يدل على اختصاص هذه

الأسرة بخصيصة ليست لغيرهم ، وهي أن جدهم أبي أن يغير اسمه بعد

أمر النبي ﷺ له بذلك .

٤. أننا لو قلنا أن مجرد التسمي بحزن كان سببا في حصول الحزونة ، لكان

هذا قريب من التطير بالأسماء ، والاعتقاد بتأثيرها . فهل يصح رفض

خاطب - مثلاً - لأن اسمه : "عاصي" أو أباه "صعب" ، أو متقدم

على وظيفة لأن جده : "سكران"؟

(٢) ما ذكره ابن وهب في جامعه أن رسول الله ﷺ أُبِيَ بغلام ، فقال : [ما

سَمَّيْتُمْ هذا ؟] قالوا : السَّائِبُ (٤) ، فقال رسول الله ﷺ : [لا تُسَمُّوهُ السَّائِبَ ،

(١) "قال ابن التين : معنى قول ابن المسيب (ما زالت فينا الحزونة) يريد امتناع التسهيل فيما يروونه ، وقال

الداودي : يريد الصعوبة ، ويقال : يشير بذلك إلى الشدة التي بقيت في أخلاقهم ، وذكر أهل النسب أن في ولده سوء خلق معروف فيهم لا يكاد يعلم" . فتح الباري لابن حجر : ١٠ / ٥٧٥ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه : ٨ / ٤٣ ، كتاب : الأدب ، باب : اسم الحزن ، رقم : ٦١٩٠ .

(٣) مرقة المفاتيح لعلي القاري : ٧ / ٣٠١٠ .

(٤) من ساب يسيب : أي جرى ، ومشئ مسرعا ، والسائب : والسائب : اسم من ساب يسيب إذا مشئ

مسرعا ، أو من ساب الماء إذا جرى. انظر الصحاح للجوهري : ١ / ١٥٠ ، والقاموس المحيط للفيروزآبادي :

٩٨ ، تاج العروس : ٣ / ٨٩ .

ولكنَّ عَبْدَ اللَّهِ] ، فغلبوا على اسمه السائب ، فلم يمت حتى ذهب عقله (١) .

وهذا الحديث ضعيف لا يثبت عن النبي ﷺ ، ولو صح لقليل فيه ما قيل في سابقه ، فذهاب العقل لا يمكن أن يكون مرتبط بالاسم فقط ، وإلا لذهب عقل كل من سمي السائب ، وفي "الإصابة" ثلاث وعشرون صحابي كلهم اسمه "السائب" ، لم يذكر عن أحد منهم أنه ذهب عقله (٢) ، فلزم أن يكون ذلك لغير هذا السبب ، فإما أن يكون مما حصل بالاتفاق ، أو أن يكون لأجل مخالفة أمر النبي ﷺ .

ثانياً : استبشار النبي ﷺ بالأسماء الحسنة ، وتجنبه أصحاب الأسماء القبيحة .

استبشر النبي ﷺ ببعض الأسماء ، وأوكل لمن حسن اسمه بعض الأعمال ، فظن بعضهم أن في ذلك دلالة على تأثير الاسم الحسن والنطق المتكرر به في تحقيق المرجو ، ومن ثم فإن الاسم القبيح والنطق به جالب للبلاء متسبب في وقوعه ، فكان سماعهم للاسم المكروه يوقع في صدورهم التخوف من حصوله .

ومن الشواهد التي استدلت بها هؤلاء ما يلي :

(١) قصة الحديبية المشهورة ، حيث أرسلت قريش عروة بن مسعود إلى رسول الله ﷺ يحاوره ، فلم يصل معه إلى شيء ، ثم أرسلوا رجل يقال له مكرز بن حفص ، فقال ﷺ : [جاءكم مكرز ، وهو رجل فاجر] ، ولم يتفقا على شيء ، حتى إذا أقبل سهيل بن عمرو قال عليه الصلاة والسلام : [لقد سهل لكم من أمركم] فاصطلحا على صلح الحديبية (٣) .

فظن أن في الحديث دلالة على تأثير اسم سهيل في تمام الصلح بينه وبين رسول الله ﷺ ، ولا يصح ذلك لأمر :

١ . أن قول النبي ﷺ : [سهل لكم من أمركم] هو من باب الفأل الذي

كان يعجب رسول الله ﷺ (٤) ، ولما سُئل عليه السلام : ما الفأل ؟ قال :

(١) رواه ابن وهب في جامع الحديث : ١ : ٩٣ برقم : ٤٩ عن ابن لهيعة مرسلًا عن ابن أبي حبيب ، ولم أجد من خرج الحديث غيره .

(٢) انظر الإصابة لابن حجر : ٣ / ١٥ - ٢٣ .

(٣) الحديث بتمامه أخرجه البخاري في صحيحه : ٣ / ١٩٣ ، كتاب : الشروط ، باب : الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب ، برقم : ٢٧٣١ .

(٤) قال ﷺ : [لا عدوى ولا طيرة ، ويعجبني الفأل الصالح : الكلمة الحسنة] أخرجه البخاري في صحيحه : ٧ / ١٣٥ ، كتاب : الطب ، باب : الفأل ، برقم : ٥٧٥٦ .

[الكلمة الصالحة يسميها أحدكم]^(١) تسره وتشرح صدره بما يتفق مع الطبيعة البشرية^(٢) ، دون أن يعتقد أنها مؤثرة في حصول المحبوب أو المطلوب ، بل إنه لو اعتقد ذلك ، أو مضى لأجل ما سمع استحال الفأل إلى الطيرة الشركية^(٣) . فإن كان هذا في الأمر المحبوب فهو في المكروه أكد ، فلا يصح اعتقاد أن الاسم يجلب البلاء لمجرد كونه مكروها أو مستقبحا.

٢. أنه لو كان الاسم بذاته مؤثراً لاستبشر النبي ﷺ بقدم عروة بن مسعود ، فإن في اسمه من المعاني التي تحمد في الصلح ، فالعروة : هي الشيء الثابت الذي لا يذهب^(٤) ، ومسعود : من السعد والسعادة والمعانة^(٥) .

٣. قول النبي ﷺ : [جاءكم مكرز ، وهو رجل فاجر] يدل على أنه ﷺ بنى حكمه على ما يعلمه من صفاتهم ، فكان قوله : [سهل لكم من أمركم] لعلمه ﷺ بشيء من خصال سهيل ورجاحة عقله مما يعين على إتمام الصلح ، وإلا لو علم السفاهة من رجل قد قدم عليهم يحمل نفس الاسم لما كان من المتصور أن يستبشر بقدمه لمجرد كون اسمه "سهيل" .

٤. وقد يقال أن النبي ﷺ لما رأى تتابع مراسيل قريش علم أنهم جادون في الصلح ، فبعث ذلك في نفسه الفأل والسرور ، فقال ما قال ﷺ .

٥. أن الواقع يشهد بخلاف ذلك ، فأسماء البشر - في الغالب - أعلام مجردة ، وكم من متسم باسم ليس له من أوصافه شيء ؟ فليس كل مُجَدَّد محموداً ، ولا كل صالح صالح ، ولا كل جواد كريم ، وفي المقابل ليس كل من سمي باسم قبيح أو مكروه اتصف بشيء من صفات ذلك الاسم بالضرورة ، ومن كان فيه من اسمه نصيب كان ذلك لأجل تقمصه ذلك

(١) أخرجه البخاري في صحيحه : ٧ / ١٣٥ ، كتاب : الطب ، باب : الطيرة ، برقم : ٥٧٥٤ .

(٢) قال ابن القيم رحمه الله : " وَلَيْسَ فِي الْإِعْجَابِ بِالْفَأْلِ وَمَحَبَّتِهِ شَيْءٌ مِنَ الشَّرْكِ بَلْ ذَلِكَ إِبَانَةٌ عَنِ مُفْتَضِّلِ الطَّبِيعَةِ وَمُوجِبِ الْفَطْرَةِ الْإِنْسَانِيَةِ الَّتِي تَمِيلُ إِلَى مَا يَلْتَمِسُهَا وَيُؤَاقِفُهَا مِمَّا يَنْفَعُهَا" . مفتاح دار السعادة : ٢ / ٢٤٤ .

(٣) قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في الفأل : " إن اعتمد عليه وكان سبباً لإقدامه ، فهذا حكمه حكم الطيرة ، وإن لم يعتمد عليه ولكنه فرح ونشط وازداد نشاطاً في طلبه ، فهذا من الفأل المحمود" . القول المفيد لابن عثيمين : ١ / ٥٨٠ .

(٤) انظر : الصحاح للجوهري : ٦ / ٢٤٢٣ ، ومقاييس اللغة لابن فارس : ٤ / ٢٩٥ .

(٥) انظر : الصحاح : ٢ / ٤٨٧ ، ولسان العرب لابن منظور : ٣ / ٢١٣ ، وتاج العروس : ٨ / ١٩٢ .

المعنى ، أو لأجل اتفاق ذلك قدرا ، وإلا فذلك أبعد ما يكون عن الاطراد .

٦. كما أنه بالإمكان توجيه معاني كثير من الأسماء ، فتكون محمودة من وجه مذمومة من وجه آخر ، كمقاتل ، ورامي ، وساهر - مثلا - فمن يقاتل ؟ ومن يرمي وبماذا ؟ وما موجب السهر ؟

(٢) ما رواه مالك في (الموطأ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِللَّقْحَةِ ^(١) تُحْلَبُ : [مَنْ يَحْلُبُ هَذِهِ ؟] فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [مَا اسْمُكَ ؟] فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مُرَّةٌ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [اجْلِسْ] ثُمَّ قَالَ : [مَنْ يَحْلُبُ هَذِهِ ؟] فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [مَا اسْمُكَ ؟] فَقَالَ : حَرْبٌ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [اجْلِسْ] ، ثُمَّ قَالَ : [مَنْ يَحْلُبُ هَذِهِ ؟] فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [مَا اسْمُكَ ؟] فَقَالَ : يَعِيشُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [احْلُبْ] ^(٢) .

وقد أشكل هذا الحديث على بعض الناس ، فتوهموا أن النبي ﷺ تطير باسمي مرة وحرب ، وليس الأمر كذلك والحمد لله ، فللعلماء فيه توجيهات قویمة ، من أبرزها :

١. أن منع الرجلين من حلب اللقحة إنما هو لشدة كراهية النبي ﷺ للأسماء القبيحة ، لا أنه اعتقد أنها ستؤثر في الحلب أو في اللبن . قال ابن القيم رحمه الله : "كان رسول الله ﷺ شديد الكراهة لذلك جدا - أي : للتسمي بالأسماء القبيحة - حتى كان يغير الاسم القبيح بالحسن ، ويترك النزول في الأرض القبيحة الاسم ، والمرور بين الجبلين القبيح اسمهما ، وكان يجب الاسم الحسن والفأل الحسن" ^(٣) .

٢. ومما يؤكد أن عزوف النبي ﷺ عن استعمال الرجلين لم يكن للطيرة ، ولا لاعتقاده تأثير أسمائهما في جلب البلاء والمكروه ، أنه ﷺ أكد على تحريم

(١) ناقة .

(٢) رواه الإمام مالك في الموطأ مرسلًا عن يحيى بن سعيد : ٥ / ١٤١٧ برقم : ٣٥٦٩ ، ووصله ابن عبد البر في الاستذكار : ٨ / ٥١٣ ، وفي التمهيد : ٢٤ / ٧٢ ، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ٢٢ / ٢٧٧ برقم : ٧١٠ ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد : ٨ / ٤٧ : "إسناده حسن" ، وقال الشيخ ابن باز رحمه الله : " الحديث ضعيف ، فسند له ليس بجيد" الدرر البازية : الأحد ٢١ / ٥ / ١٤١٣ هـ .

(٣) تحفة المودود لابن القيم : ٥٠ .

الطيرة مرآة ، وأخبر أصحابه أنها من الشرك ، فما كان ليقع في ذلك وهو المعصوم صلوات ربي وسلامه عليه . قال ابن عبد البر : " هذا عندي - والله أعلم - من باب الفأل الحسن ، فإنه ﷺ كان يطلبه ^(١) ويعجبه ، وليس من باب الطيرة في شيء ، لأنه محال أن ينهى عن الطيرة ويأتيها " ^(٢) .

٣. أن امتناعه ﷺ عن استعمال الرجلين ربما كان على سبيل التأديب للأمة ، ليركوا التسمي بالأسماء القبيحة ^(٣) ، وتغيير ما فات منها إلى الأسماء الحسنة ، بل قد خص ﷺ هذين الاسمين بالذم ، فقد روى ابن عبد البر في التمهيد من حديث معاوية بن أبي سفيان ؓ عن النبي ﷺ أنه قال : [شَرُّ الْأَسْمَاءِ حَرْبٌ وَوَمْرَةٌ] ^(٤) . " فأكد ذلك حتى لا يتسمى بها أحد ، والله أعلم " ^(٥) ، ويقاس على ذلك ما شابهه من الآثار ^(٦) .

٤. ثم إن التأكيد على ترك الأسماء القبيحة فيه إغلاق لباب التطير بالأسماء ، وسد لذريعة الشرك . وفي (مرقاة المفاتيح) : " الأسماء المكروهة قد توافق القدر ، كما لو سمي أحد ابنه بخسار ، فرما جرى قضاء الله بأن

(١) لعل مراده بقوله " يطلبه " أي يأمر بالتسمي بالأسماء الحسنة التي تبعث على الاستبشار والفأل.

(٢) الاستذكار لابن عبد البر : ٨ / ٥١٣ ، وانظر : المنتقى للباقي : ٧ / ٢٩٦ .

وفي زيادة مرسله ضعيفة عند ابن أبي وهب : ١ / ٧٤٢ برقم : ٦٥٥ : فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَكَلَّمُ أَمْ أَصُمْتُ ؟ فَقَالَ : [بَلِ اصْمُتْ ، وَأُخْرِكَ بِمَا أَرَدْتَ] ، فَقَالَ : فَأُخْرِجْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : [ظَنَنْتَ يَا عُمَرُ أَنَّهُ طَيْرَةٌ] ، قَالَ : [لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُهُ ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُهُ ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ الْفَالَ الْحَسَنَ] .

(٣) ويكون ذلك قريب من تركه الصلاة على المدين أول الأمر ، حيث قال القاضي : " امتناع النبي ﷺ عن الصلاة على المديون إما للتحذير عن الدين والزجر عن المماطلة والتقصير في الأداء ، أو كراهة أن يوقف دعاءه بسبب ما عليه من حقوق الناس ومظالمهم " . وقال ابن العربي : " وامتناعه من الصلاة لمن ترك عليه ديناً تحذيراً عن التقحم في الديون لئلا تضيق أموال الناس ؛ كما ترك الصلاة على العصاة زجراً عنها حتى يجتنب خوفاً من العار ومن حرمان صلاة الإمام وخيار المسلمين " . تحفة الأحوذى للمباركفوري : ٤ / ١٥٣ .

(٤) أخرجه أبو داود في سننه : ٤ / ٢٨٧ ، كتاب : الأدب ، باب : في تغيير الأسماء ، برقم : ٤٩٥٠ ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة : ٣ / ٣٣ برقم : ١٠٤٠ .

(٥) التمهيد لابن عبد البر : ٢٤ / ٧١ .

(٦) من ذلك ما ذكره ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد ٢ / ٣٠٨ : من أن النبي ﷺ " مرَّ في بعض غزواته بِنَرٍّ جَبَلَيْنِ ، فَسَأَلَ عَنِ اسْمَيْهِمَا ، فَقَالُوا : فَاضِحٌ وَخُزٌّ ، فَعَدَلَ عَنْهُمَا ، وَلَمْ يَجْزِ بَيْنَهُمَا " ، وذكره في تحفة المودود : ١٢٠ ، ولم يذكر للرواية إسناد ، ولم أجدها عند غيره إلا عند ناقل عنه . فلا يمكن إثبات هذه الرواية بحال والأمر كذلك .

يلحق بذلك الرجل أو ابنه خسار ، فيعتقد بعض الناس أن ذلك بسبب اسمه ، فيتشَاءمون ويحتززون عن مجالسته ومواصلته. " (١).

(٣) قوله ﷺ لِبُرَيْدَةَ لَمَّا سَأَلَهُ عَنْ اسْمِهِ ، فَقَالَ : بَرِيدَةٌ ، قَالَ : [يَا أَبَا بَكْرٍ بَرَدٌ أَمْرُنَا] ، ثُمَّ قَالَ : [مِمَّنْ أَنْتَ ؟] قَالَ : مِنْ أَسْلَمَ . فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : [سَلِمْنَا] ثُمَّ قَالَ : [مِمَّنْ ؟] قَالَ : مِنْ سَهْمٍ قَالَ ﷺ : [خَرَجَ سَهْمُكَ] (٢) .
فهذا حديث لا يصح عن النبي ﷺ ، وصفه المحدثون بالضعف الشديد ، فلا حجة فيه ولا يجوز الاستدلال به على شيء .

ثالثاً : ربط النبي ﷺ بين بعض المعاني بالأسماء .

وهذا الباب وإن لم يكن له تعلق مباشر بالربط بين المنطق والبلاء ، فإنه مما يُستدل به على تأثير الكلمة والاسم في وقوع السيئة أو الحسنة ، وهو - في أغلب الأحيان - استدلال بعيد - لا يدل على مرادهم .

من ذلك قول النبي ﷺ عند ذكره القبائل في قنوته : [أَسْلَمُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَعُصَيْيَةُ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ] (٣) . وفي رواية مسلم قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ : [اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي حَيَّانَ ، وَرِعْلًا ، وَذَكْوَانَ ، وَعُصَيْيَةَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ] (٤) .

فليس في الحديث دليل أن الغفران أو العصيان الذي كان في القبائل هو بسبب أسمائها ، وإنما ذكر النبي ﷺ ذلك بعد حصول مناسبته ، سواء في المدح أو الذم ، وهذا أسلوب بلاغي معروف عند العرب يسمى "الجناس التام" أو "التجنيس المطلق". قال صاحب (تحرير التحبير) : "فمن فروع التجنيس تجنيس التغيرات، وهو أن تكون إحدى الكلمتين اسماً ، والأخرى فعلاً ، وهذا سماه التبريزي التجنيس المطلق.."

(١) مرقاة المفاتيح لعلي القاري: ٧ / ٢٩٠٠ .

(٢) أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار : ٨ / ٥١٤ ، والذهبي في تاريخ الإسلام : ١ / ٦٧٩ وقال : فيه "أوس متروك" ، وقال الألباني : "ضعيف جداً" السلسلة الضعيفة : ٩ / ١١٣ برقم : ٤١١٢ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : ٤ / ١٨١ ، كتاب : المناقب ، باب : ذكر أسلم وغفار ، برقم : ٣٥١٣ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه : ٤ / ١٩٥٣ ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم ، برقم : ٢٥١٧ .

كقول الرسول ﷺ : [عَصِيْبَةُ عَصْتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ] و [غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا] و [أَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ] " (١).

وهذا - في الواقع - ينصرف بحسب المناسبة ، ولا يلزم منه المدح ولا الذم ، فلو كان من اسمه بشار - مثلا - محمود الصفات ، لقليل : بشار بشره الله بالجنة ، ولو كان ظالما متجبرا ، لقليل : بشار بشره الله بالنار . ولم يكن الاسم مؤثرا في الحالة الأولى ولا في الثانية ، وإنما تم انتقاء ما يتناسب معه من الكلمات . كما أن النبي ﷺ دعا علي بن رعل وذكوان وبني لحيان ، الذين عصوا الله وليس في أسمائهم ما يدل على العصيان .

رابعا : الربط بين الأحداث والأسماء .

وهنا ظن أن الاسم - كالسابق - هو الذي جر البلاء وتسبب في وقوعه ، وليس الأمر كذلك . علما أنه لم يرد في ذلك حديث صحيح عن النبي ﷺ ، وإنما بعض الآثار عن بعض أصحابه رضي الله عنهم ، منها :

(١) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لرجل : (ما اسمك ؟) قال : (جمره) ، قال : (ابن من ؟) قال : ابن شهاب ، قال : (ممن ؟) قال : من الحرقة ، قال : (أين مسكنك ؟) قال : بجرة النار ، قال : (بأيتها ؟) قال : بذات لظي ، قال عمر رضي الله عنه : (أدرك أهلك ! فقد هلكوا واحترقوا) . فكان كما قال عمر (٢).

ومن تأمل هذا الأثر أدرك - دون شك - أن ما حصل لآل جمره لم يكن بسبب الأسماء التي ذُكرت لعدة أسباب ، منها :

١ . أن وجود هذه الأسماء كان سابقا لسؤال عمر رضي الله عنه ، ولا بد أن يكون اجتمع ذكر بعضها في مناسبة أخرى ، ومع ذلك لم يحترق البيت إلا في هذا الوقت ، مما يدل على أن النطق بالاسم لم يكن هو السبب في حصول البلاء . قال الباجي في (المنتقى) : " وقد كانت هذه حال هذا الرجل قبل ذلك ، فما احترق أهله ، ولكنه شيء يلقيه الله ﷻ ..

(١) تحرير التحبير لابن أبي الأصبغ : ١٠٤ .

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ : ٥ / ١٤١٨ برقم : ٣٥٧٠ ، ومعمر في الجامع : ١١ / ٤٣ برقم : ١٩٨٦٤ ، وابن وهب في الجامع : ١ / ١٣٥ برقم : ٧٨ ، قال الزرقاني : " منقطع وصله أبو القاسم بن بشران في (فوائده) من طريق موسى بن عقبة عن نافع ، عن ابن عمر " .

وقد وافق ذلك ما قدر الله تعالى ، ويكون بعض الناس في ذلك أكثر موافقة من بعض" (١) .

٢. أن هذه الرواية ذُكرت ضمن كرامات عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٢) ، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله : [إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب] (٣) ، فلم يكن مجرد اجتماع الأسماء هو السبب ، ولكن قد يقال إن اجتماعها بهذه الصفة كانت علامة تمكن من قراءتها الملهم عمر رضي الله عنه ، قال ابن عبد البر في هذا الأثر : " لا أدري ما أقول في هذا إلا أنه قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله قال : [سيكون بعدي محدثون ، فإن يكن فعمر] " (٤) . وقال علي رضي الله عنه : (ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر) ، وقد وافق ظنه ورأيه نزول تحريم الخمر ، وكذلك آية فداء الأسرى وآية الحجاب ومقام إبراهيم (٥) ، فهذه الصفات التي يمتلكها عمر رضي الله عنه هي العامل المؤثر في الأثر السابق.

(٢) ما أخرجه الطبراني من أنه لَمَّا أُحِيطَ بِأَحْسَنِ رضي الله عنه حِينَ قُتِلَ قَالَ: مَا اسْمُ هَذِهِ الْأَرْضِ؟ قَالُوا: كَرْبَلَاءُ، قَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَرْضُ كَرْبٍ وَبَلَاءٍ (٦) .

وهذا الأثر عن الحسين رضي الله عنه - والذي في إسناده نظر - ليس منفردا في معناه ، وإنما سقته لأجل أن يكون مثالا لغيره من الآثار الواردة عن بعض السلف رضي الله عنهم . ولأجل معرفة مدى صحة ربط المثل المشهور (البلاء موكل بالمنطق) بالأثر الذي بين أيدينا ، لا بد أن نتأمل معنى المثل وننظر في تطابقه مع الأثر .

(١) المنتقى للباقي : ٢٩٨ / ٧ .

(٢) انظر : الصواعق المحرقة للهيتمي : ١ / ٢٩٤ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : ٤ / ١٧٤ ، كتاب : أحاديث الأنبياء ، باب : حديث الغار ، برقم : ٣٤٦٩ .

(٤) الاستذكار لابن عبد البر : ٨ / ٥١٤ .

(٥) انظر : المرجع السابق .

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ٢٣ / ٢٨٩ برقم : ٦٣٧ ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني بأسانيد وقال : يعقوب بن حميد : ضعيف . جمع الزوائد : ٩ / ١٨٩ . وقال : "رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَدْ وَثِقَ." .

فالبلاء موكل بالمنطق يعني أن النطق بالمكروه سبب في حصوله ، جالب للبلاء بطريقة ما، وإذا نظرنا في قصة الحسين عليه السلام ، وما شابهها من الآثار ، اتضح أنه لا علاقة بين المثل والأثر ، إذ لا يتصور أن الكرب والبلاء الذي أصاب الحسين عليه السلام كان بسبب النطق باسم البلدة التي حاذها ^(١) ، بل إن المعركة التي قامت بينه وبين جيش الشام كانت نتيجة أحداث متسلسلة معروفة في كتب التاريخ ، و كان الحسين عليه السلام قد علم أنه سيقتل قريبا ، وعلم وما سيسبق ذلك ويلحقه من الضيق الشديد ، فوافق ما توقعه عليه السلام اسم كربلاء ، فذكر ذلك . كما أن الواقع يشهد بأن ليس كل من نطق باسم هذه البلدة ، ولو على نفس ما روي عن الحسين ، يصيبه من البلاء كالذي أصابه عليه السلام ، ولا قريب منه .

وقد روي في هذا الأثر توجيه آخر ، حيث اعتبر من نبوءات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعن أم سلمة ، قالت: كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عليهما السلام يَلْعَبَانِ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي بَيْتِي، فَتَزَلَّ جَبْرِيلُ عليه السلام، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ أُمَّتَكَ تَقْتُلُ ابْنَكَ هَذَا مِنْ بَعْدِكَ . فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْحُسَيْنِ ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: [وَدِيعَةٌ عِنْدَكَ هَذِهِ التُّرْبَةُ] . فَسَمَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ: [وَيَحُ كَرْبٍ وَبِلَاءٍ] . قَالَتْ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: [يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِذَا تَحَوَّلَتْ هَذِهِ التُّرْبَةُ دَمًا فَأَعْلَمِي أَنَّ ابْنِي قَدْ قُتِلَ] قَالَ: فَجَعَلْتَهَا أُمَّ سَلَمَةَ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَعَلْتِ تَنْظُرُ إِلَيْهَا كُلَّ يَوْمٍ، وَتَقُولُ: إِنَّ يَوْمًا تَحْوَلِينَ دَمًا لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ^(٢). فَلَمَّا أَحِيطَ بِحُسَيْنٍ حِينَ قُتِلَ، قَالَ: مَا اسْمُ هَذِهِ الْأَرْضِ؟ قَالُوا: كَرْبِلَاءُ. قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَرْضُ كَرْبٍ وَبِلَاءٍ ^(٣).

ولكن الحديث ضعيف لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وصفه بعض المحققين بالوضع .

(١) وإن كان بعض العلماء أشار إلى علاقة سببية بينهما ، مع بُعد هذا القول في نظري ، قال المناوي في فيض القدير (١ / ٣١٩) : " ولما نزل الحسين بكربلاء سأل عن اسمها فقيل كربلاء فقال كرب وبلاء ، فجرى ما جرى " ، وفي تحفة المودود لابن القيم: ١٢٤ : " رأيت أخبار كثير من المتمنين أصابتهم أمانيتهم أو بعضها ، وكان أبو بكر الصديق عليه السلام يتمثل بهذا البيت : احذر لسانك أن يقول فتبتلى ... إن البلاء موكل بالمنطق . ولما نزل الحسين وأصحابه بكربلاء سأل عن اسمها ، فقيل : كربلاء ، فقال : كرب وبلاء " .
(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ٣ / ١٠٨ برقم : ٢٨١٧ . وقال الهيثمي في مجمع (٩ / ١٨٩) : " وفيه عَرَفُوهُ بِنُ تَابِتِ التُّكْرِي ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ " . وقال الألباني في الضعيفة (٤ / ٦٦٠) : موضوع .
(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير : ٣ / ١٠٨ برقم : ٢٨١٩ . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ١٩٢) : " رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ، وَفِيهِ يَعْفُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَدْ وَثِقَ " .

فالمقصود : أن ما يذكره بعض السلف مما يفيد ارتباط الأسماء بالمناسبات ليس من التطير قطعاً ، ولا مجرد اللفظ الذي نطقوه سبب في حدوث البلاء من بعده ، فالسببية لها طرق في الثبوت ، طريق شرعي وطريق كوني ، ولا دليل على تأثير الكلمة المجردة في الشرع ، ولا يوجد ما يدل على ذلك بالحس المطرد ، بل الشرع والحس يدلان على خلافه ، وإنما هي من باب ذكر اللفظ المناسب للحال .

المطلب الثاني : الاستشهاد بالأثر على جذب القدر .

استدل بعض القائلين بجذب القدر وما يعرف بـ "قانون الجذب" على مذهبهم القدري بالقول المشهور : (البلاء موكل بالمنطق) ، وجعلوا النطق بالشيء وتكراره والتركيز عليه سبب في تشكيل الأقدار ، وهذا مبني على معتقد شرقي باطني قديم يجعل الواقع وهم ذهني يتغير وفقاً لتغير الأفكار ، وهو معتقد لا يتسع المقام لبسطه^(١) ، ولكنه - بلا شك - معتقد مخالف للإيمان بالقدر بمفهوم السلف منكر له ، حيث يجعل هؤلاء القدر خاضعاً للإرادة البشرية ، متغيراً وفق تغيرها ، وهي عقيدة كفرية خطيرة . قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه : (لَا يَرَى رَجُلٌ طَعَمَ الْإِيمَانَ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ)^(٢) ، وقيل لعبدالله بن عمر رضي الله عنه : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ نَاسًا عِنْدَنَا بِالْعِرَاقِ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ ، وَفَرَضُوا الْفَرَائِضَ ، وَقَصَّوْا عَلَى النَّاسِ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْعَمَلَ أَنْفٌ مِنْ شَاءَ عَمَلٍ خَيْرًا وَمِنْ شَاءَ عَمَلٍ شَرًّا ، قَالَ : (فَإِذَا لَقَيْتُمْ أَوْلَئِكَ فَقُولُوا : يَقُولُ ابْنُ عَمْرٍو : هُوَ مِنْكُمْ بَرِيءٌ وَأَنْتُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ ، وَأَنْتُمْ مِنْكُمْ بَرِيءٌ وَأَنْتُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ ، فَوَاللَّهِ لَوْ جَاءَ أَحَدُهُمْ مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ أَحَدٍ مَا تَقَبَّلَ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ)^(٣) .

لكن الذي يهمننا في هذا المقام هو استدلال القائلين بجذب القدر على تلك العقيدة بالمقولة محل البحث (البلاء موكل بالمنطق) ، واستشهادهم على تأثير الفكر و"الظن" في المصير القدري^(٤) بعدد من الأدلة الشرعية ، منها ما يلي :

(١) راجع : خرافة السر لعبدالله العجيري .

(٢) التنبيه والرد للملطي : ١٧٢ .

(٣) الإيمان لابن منده : ١ / ١٤٣ .

(٤) راجع البحث المنشور : "الفأل المفترى عليه" لهيفاء الرشيد .

(١) أن رسولَ الله ﷺ دخل على رجلٍ يعوده، فقال : [لا بأسَ ، طهورٌ إن شاء الله] . فقال : كلاً ، بل حمى تفور ، أو تنور ، على شيخٍ كبيرٍ ، تُزيرُهُ القُبور . قال النبي ﷺ : [فنعم إذا] .^(١)

اعتبره بعضهم شاهداً لـ (البلاء موكل بالمنطق)^(٢) ، وهذا - إن صح باعتبار المعاني التي تم تناولها في المبحث الثاني - لا يمكن أن يكون حجة لمن ساق الأثر في معرض الاستدلال على "جذب القدر" ، وقال إن سبب موت الأعرابي وعدم شفائه هو مجرد توقعه وظنه ذلك ، أو إن ما أصابه كان بسبب النطق به . ويتضح ذلك بفهم المعنى الصحيح للحديث ، ومناسبة وروده ، فالنبي ﷺ عندما عاد الأعرابي قال له : [لا بأس ، طهور إن شاء الله] ، وهذا إخبار منه ﷺ بمنافع المرض وجزاء الابتلاء ، وفيه تسليّة للمريض بتذكيره أن الحمى قد جعل الله فيها التطهير والتكفير من الذنوب ، بل قد تكون طهوراً له في بدنه فيصبح بعدها سالماً^(٣) ، ويكون فيما ذكره النبي ﷺ معنى الرجاء ، فهو يرجو ذلك للمريض ما تحققت الأسباب^(٤) ، وقيل : هو من باب الدعاء^(٥) ، والاستثناء يصح في الدعاء الآتي بصيغة الخبر ، ولكن الأرجح أنه من باب الإخبار والرجاء لا من باب السؤال والدعاء^(٦) .

فرد الأعرابي الجاهل على النبي ﷺ قوله ومواساته وتذكيره بثوابه ، وقال معترضاً : كلا ، ليس الأمر كما قلت^(٧) ، وهذا الرد - بلا شك - موجب للعقوبة ، حتى أن العلماء اختلفوا : هل يكون هذا الاعتراض كفراً أم يعذر بالجهل المعروف عن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه : ٧ / ١١٨ ، كتاب : المرضى ، باب : ما يقال للمريض ، برقم ٥٦٦٢ .

(٢) قال السخاوي في المقاصد : ٢٤٢ : " ويشهد لمعناه قوله ﷺ للأعرابي الذي دخل عليه يعوده وقال له : [لا بأس] ، فقال له الأعرابي : " بل حمى تفور ... " الحديث ، قال : [فنعم إذا] .

(٣) انظر : التمهيد لشرح كتاب التوحيد لصالح آل الشيخ : ٥١٦ ، وشرح صحيح البخاري لابن بطال : ١٠ / ٤٨٤ ، ومرقاة المفاتيح : ٣ / ١١٢٣ ، وإرشاد الساري للقسطلاني : ٨ / ٣٥٠ ، و مرعاة المفاتيح للمباركفوري : ٥ / ٢١٨ .

(٤) انظر : شرح صحيح البخاري لابن بطال : ١٠ / ٤٨٤ .

(٥) قال ابن حجر في فتح الباري (١٠/١١٩) : " وقوله : [إن شاء الله] يدل على أن قوله : [طهور] دعاء لاخير " ، وعليه يكون قوله ﷺ : [فنعم إذا] محمول على عدم قبوله الدعاء .

(٦) انظر : التمهيد لشرح كتاب التوحيد : ٥١٦ .

يرجح ذلك رفع (طهور) ، والرافع له مبتدأ محذوف تقديره (هي طهور إن شاء الله) ، وليس المراد الدعاء لأنه لو كان دعاءً لصارت منصوبة : (اللهم اجعلها طهوراً) .

(٧) انظر : شرح صحيح البخاري لابن بطال : ٩ / ٣٧٩ .

الأعراب؟^(١) ، ثم قال : " (بل حمى تفور) أي : تغلي في البدن كغلي القدور ، (على شيخ كبير) أي : بعقل قصير أيس من قدرة القدير ، (تزيه القبور) أي : تحمله الحمى على زيارة القبور ، وتجعله من أصحاب القبور ، فقال النبي ﷺ - أي : غضبا عليه - [فنعم] : بفتح العين وكسرهما ، [إذا] .. أي : إذن هذا المرض ليس بمطهره كما قلت .. يحصل لك ما قلت إذ ليس جزاء كفران النعمة إلا حرمانها " (٢) .

قال **المهلب** : " فيه أن السنة أن يخاطب العليل بما يسليه من ألمه وبغطة بأسقامه بتذكيره بالكفارة لذنوبه وتطهيره من آثامه ، ويطمعه بالإقالة لقوله : [لا بأس] عليك مما تجده ، بل يكفر الله به ذنوبك ، ثم يفرج عنك فيجمع لك الأجر والعافية ، لئلا يسخط أقدار الله ، واختياره له وتفقدته إياه بأسباب الرحمة ولا يتركه إلى نزعات الشيطان والسخط فرمما جازاه الله بالتسخط وبسوء الظن عقاباً فيوافق قدرًا يكون سبباً إلى أن يحل به ما لفظ به من الموت الذي حكم على نفسه " (٣) .

وعليه يمكن توضيح المعنى الصحيح للحديث من خلال ما يلي :

١. أن قول النبي ﷺ [لا بأس طهور إن شاء الله] هو إخبار منه ورجاء أن يكون هذا المرض تطهيراً وتكفيراً لذنوب الأعرابي ، وقول الأعرابي : (كلا) هو اعتراض على هذا الخبر ، فيكون قول النبي ﷺ : [فنعم إذا] إجابة لهذا الاعتراض ، ويكون المعنى : إن لم تقبل ما أقوله من الإخبار عن فوائد المرض ، فلن تتحقق لك تلك الفوائد عقوبة لك ، ولن يكون في الحمى تطهيراً ولا تكفيراً لذنوبك .

٢. أنه ليس في الحديث ما يدل على أن الأعرابي لم يكن ليئمت لو قبل قول النبي ﷺ ، وإنما فيه أن المرض سيكون طهوراً له ، فمن الممكن أن تكفر ذنوبه بالحمى ثم يقبض الله روحه في الوقت الذي حصل فعلا .

(١) انظر : مرقاة المفاتيح لعلي القاري : ٣ / ١١٢٤ .

(٢) المرجع السابق ، وانظر : إرشاد الساري لابن حجر : ٨ / ٣٥٠ .

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال : ٩ / ٣٨٢ .

٣. أنه لو افترضنا أن قول الأعرابي : (كلا ، بل حمى تفور ..) سبب في عدم برئه من المرض ومن ثم موته ^(١) ، مما يتفق مع المقولة محل البحث (البلاء موكل بالمنطق) ، لم يكن في الحديث ما يدل على أن مجرد النطق بالبلاء أو توقع حدوثه هو سبب ذلك ، بل إن الأظهر أن ما أصابه كان عقوبة على اعتراضه على النبي ﷺ ، وتسخطه على الأقدار ، فيكون البلاء موكل بالمنطق من هذا الباب ، لا أن التلفظ بالمكروه يجلبه للإنسان ويجذب إليه القدر .

٤. أنه من الممكن أن يقال : إن هذا من معجزات النبي ﷺ ، فقد بوب البخاري للحديث بـ "علامات النبوة" ، وقال العيني : إن "الأعرابي لما رد على النبي ﷺ ، قوله: [لا بأس طهور، إن شاء الله] مات على وفق ما قاله ﷺ ، وهذا من معجزاته ﷺ" ^(٢).

(٢) في صحيح البخاري أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري ، فقال له : يا عاصم أرايت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقنته فتقتلونه ؟ أم كيف يفعل ؟ سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ . فسأل عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك ، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ ، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال : يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ﷺ ؟ فقال عاصم لعويمر : لم تأتني بخير ! قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها ، فقال عويمر : والله لا أنتهي حتى أسأله عنها ، فأقبل عويمر حتى جاء رسول الله ﷺ وسط الناس ، فقال : يا رسول الله أرايت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقنته فتقتلونه ؟ أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله ﷺ : [قد أنزل فيك وفي صاحبك ، فاذهب فأت بها] قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ ، فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر : كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها ، فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله ﷺ ، قال ابن شهاب : فكانت سنة المتلاعنين ^(٣).

(١) قال ابن بطال (شرح البخاري : ١٠ / ٤٨٤) : "أراد ﷺ تأنيسه من مرضه بأن الله يكفر ذنوبه ، ويقيله، ويؤخر وفاته".

(٢) عمدة القاري : ١٦ / ١٤٩ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : ٦ / ٩٩ ، كتاب : تفسير القرآن ، باب : =

رأى بعضهم أن **عمومياً** ابتلى بزنا امرأته لأجل ابتدائه بالسؤال ، فقالوا : إن حديثه عن المسألة - أو تفكيره بها وتركيزه عليها عند القائلين بالجذب - كان سبباً في حصولها له و (البلاء موكل بالمنطق) ، ولكن ليس الأمر كذلك كما هو ظاهر في نص الحديث ، وتزيده الروايات الأخرى ظهوراً ووضوحاً .

ويمكن تلخيص الرد فيما يلي :

١ . يتضح من سياق الحديث عند البخاري أن **عموماً** كان يعيش في قلق ، وكان من امرأته ما يبعث للشك ، فطلب من **عاصم** السؤال ، ثم ذهب للنبي ﷺ يسأله ثانية رغم ما ذكره له **عاصم** من كراهية النبي ﷺ للسؤال ، وهذا يدل على حرصه على تحصيل إجابة ، لا أنه مجرد فضول فقهي جر عليه البلاء دوناً مقدمات . قال الشيخ **عبدالرحمن البسام** : "صاحب هذه القصة كأنه أحسن من زوجه ربيّةً، وخاف أن يقع منها على فاحشة، فحار في أمره، لأنه إن قذفها ولم يأت ببينة، فعليه الحد، وإن سكت فهي الديانة والعار، وأبدى هذه الخواطر للنبي ﷺ ، فلم يجبه كراهة لسؤال قبل أوانه، ولأنه من تعجل الشر والاستفتاح به، بالإضافة إلى أن الرسول ﷺ لم ينزل عليه في ذلك شيء" (١).

٢ . أن كراهية النبي ﷺ للسؤال قد تكون لأمر منها : أن فيه سؤالاً عما لم يقع بعد ، أو لأنه لا يخص **عامر** ، أو لبشاعة السؤال وما فيه من التهمة ، قال **القسطلاني** : "فكره رسول الله ﷺ المسائل المذكورة لما فيها من البشاعة والإشاعة على المسلمين والمسلمات ، وتسليط العدو في الدين بالخوض في أعراضهم" (٢) ، وقال **الخطابي** : "كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها يريد به المسألة عما لا حاجة بالسائل إليها دون ما به إليه الحاجة .. فأظهر رسول الله ﷺ الكراهة في ذلك إثاراً لستر العورات وكراهة لهتك الحرمات" (٣) . وليس في سياق الروايات ما يشير إلى أن الكراهة كانت خوفاً من أن يقع المكروه بسبب السؤال عنه .

=قوله ﷺ : ﴿ والذين يرمون أزواجهم .. ﴾ ، برقم : ٤٧٤٥ .

(١) تيسير العلام لعبدالله البسام : ٦١٣ .

(٢) إرشاد الساري لابن حجر : ٧ / ٢٥١ .

(٣) معالم السنن للخطابي : ٣ / ٢٦٣ .

٣. في رواية مسلم قال رسول الله ﷺ : [لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا] فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا ^(١). مما يدل على أنها كانت حبلى ، وهو أمر يحتاج إلى وقت لظهوره خاصة في تلك الأزمنة المتقدمة ، مما يدل على أن ما قذفت به لم يكن أمرا جديدا ، خاصة أن المدة بين سؤال عويمر وبين حادثة اللعان لم تتجاوز الأسبوع ^(٢) ، وهي مدة قصيرة بالنسبة لظهور الحمل . فالمقصود : أنه من المترجح أن شك عويمر ومشاهدته لما يوقع الريبة كان سابقا لسؤاله .

٤. قول بعضهم أن عاصمًا لما سأل النبي ﷺ هذه المسألة ابتلي بها في أهله ، فعويمر وزوجته من قرابة عاصم ^(٣) - لا يستقيم ، فإن سؤال عاصم كان لأجل طلب عويمر ، وحال عويمر كان كما ذكر ، فلم يكن السؤال هو السبب في وقوع البلاء ، وإنما كان الشك في وقوعه باعثا على السؤال ، ووجد ما يؤكد بعدة .

(٣) الحديث المنسوب إلى النبي ﷺ : [لا تتمارضوا فتمرضوا] ^(٤).

حيث قيل أن ادعاء المرض يجذب المرض حقيقة ، غير أن الاستدلال بهذا الحديث لا يصح ، فهو حديث منكر لا تصح نسبته إلى رسول الله ﷺ . ولو صح عنه لكان من باب التوهم بالمرض ، أو من باب العقوبة لا جذب القدر . والله تعالى أعلم وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه : ٢ / ١١٣٣ ، كتاب : الطلاق ، باب : انقضاء مدة المتوفى عنها زوجها وغيرها ، برقم : ١٤٩٥ .

(٢) قال الطبري في تفسيره ١٩ / ١١٣ : " حدثنا ابن المنني ، قال : ثنا ابن أبي عدي ، عن داود ، عن عامر ، قال : لما أنزل : ﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ قال عاصم بن عدي : إن أنا رأيت فتكلمت جلدت ثمانين ، وإن أنا سكت سكت علي الغيظ ، قال : فكأن ذلك شقّ علي رسول الله ﷺ ، قال : فأنزلت هذه الآية : ﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾ قال : فما لبثوا إلا جمعة ، حتى كان بين رجل من قومه وبين امرأته ، فلاعن رسول الله ﷺ بينهما .

(٣) انظر : إرشاد الساري : (٧ / ٢٥٢) ، قال ابن حجر في فتح الباري (٩ / ٤٦٢) : " وفيه أن البلاء موكل بالمنطق وأنه إن لم يقع بالنطق وقع بمن له به وصله " .

(٤) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس عن وهب : ٥ / ٦٠ برقم : ٧٤٦٢ ، وقال السخاوي المقاصد الحسنة : ٧١٥ : " ذكره ابن أبي حاتم في العلل عن ابن عباس ، وقال عن أبيه : إنه منكر " ، وكذلك قال الألباني في السلسلة الضعيفة : ١ / ٤٢٥ برقم : ٢٥٩ .

الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث الموجز ، أسأل الله الكريم أن يتقبل مني جهد المقل ، فما كان فيه من صواب فبتوفيق من الله ، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان .

وألخص ما توصلت إليه في هذا البحث في النتائج الآتية :

- ١ . لا تصح نسبة مقولة (البلاء موكل بالمنطق) - بجميع رواياتها - للنبي ﷺ .
- ٢ . يُنسب الأثر إلى بعض الصحابة رضي الله عنهم ، كأبي بكر وعبدالله بن مسعود .
- ٣ . هناك معاني للأثر ثابتة بالنصوص الشرعية ، ومعاني أخرى مقبولة لا تتعارض مع الشرع .
- ٤ . خطأ الاستشهاد بالأثر على التشاؤم بالكلام والتطير بالكلمات والأسماء .
- ٥ . أن تغيير النبي ﷺ لبعض الأسماء لم يكن لأجل الاعتقاد بتأثيرها ولا التطير بها، وإنما لكرهيته ﷺ الأسماء القبيحة .
- ٦ . أن الكلمات والأسماء لا تؤثر في تشكل القدر وجذبه بطريقة خفية ، وإنما تكون لها آثار شرعية أو سلوكية أو نفسية تسهم في حصول الأحداث المعنية .

أبرز التوصيات :

أوصي بمزيد عناية لهذه المسائل من قبل المختصين بالحديث والسنة حيث إن الترجيح في كثير منها متوقف على تصحيح الأدلة وتضعيفها .

فهرس المراجع

- القرآن الكريم .
- الآثار - ابن حبتة ، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد الأنصاري - تحقيق : أبو الوفا - دار الكتب العلمية - بيروت .
- أدب الدنيا والدين - الماوردي ، علي بن مُجَدِّ البغدادي، - دار مكتبة الحياة - الطبعة: بدون طبعة - ١٩٨٦م.
- إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب (معجم الأدباء) - الحموي ، ياقوت بن عبد الله الرومي - تحقيق : إحسان عباس - دار الغرب الإسلامي، بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ .
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري - القسطلاني ، أحمد بن مُجَدِّ بن أبي بكر بن عبد الملك - المطبعة الكبرى الأميرية، مصر - الطبعة: السابعة - ١٣٢٣ هـ .
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود) - أبو السعود العمادي ، مُجَدِّ بن مُجَدِّ بن مصطفى - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الاستذكار - ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله بن مُجَدِّ النمري القرطبي - تحقيق: سالم مُجَدِّ عطا، مُجَدِّ علي معوض - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٢١ هـ .
- الإصابة في تمييز الصحابة - ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي - تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى مُجَدِّ معوض - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ .
- إعراب القرآن وبيانه - درويش ، محيي الدين بن أحمد مصطفى - دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سورية ، دار اليمامة - دمشق - بيروت ، دار ابن كثير - دمشق - بيروت - الطبعة : الرابعة ، ١٤١٥ هـ.
- الأمثال - أبو الخير الهاشمي ، زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعة - دار سعد الدين، دمشق - الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ .

- بدائع السلك في طبائع الملك - ابن الأزرق ، مُجَدِّد بن علي الأندلسي - تحقيق : د. علي سامي النشار - وزارة الإعلام - العراق - الطبعة: الأولى.
- بيان المعاني - آل غازي العاني ، عبد القادر بن ملاً حويش السيد محمود - مطبعة الترقى - دمشق - الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ .
- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف - إبراهيم بن مُجَدِّد ، برهان الدين ابن حمزة الحُسَيْنِي - تحقيق : سيف الدين الكاتب - دار الكتاب العربي - بيروت .
- تاج العروس من جواهر القاموس - مرتضى، الزبيدي ، محمد بن محمد بن عبد الرزاق - مجموعة من المحققين - دار الهداية .
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام - الذهبي ، شمس الدين - تحقيق : عمر عبد السلام التدمري - دار الكتاب العربي، بيروت - الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م
- تاريخ بغداد - أحمد بن علي ، الخطيب البغدادي - د. بشار عواد معروف - دار الغرب الإسلامي - بيروت - الأولى، ١٤٢٢ هـ .
- التحرير والتنوير - ابن عاشور ، مُجَدِّد الطاهر بن مُجَدِّد الطاهر التونسي - الدار التونسية للنشر - تونس - ١٩٨٤ هـ .
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي - المباركفوري ، مُجَدِّد عبد الرحمن بن عبد الرحيم - دار الكتب العلمية - بيروت.
- تحفة المودود بأحكام المولود - شمس الدين ابن قيم الجوزية - تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط - مكتبة دار البيان - دمشق - الطبعة: الأولى، ١٣٩١ هـ .
- تفسير ابن عرفة - ابن عرفة ، مُجَدِّد بن مُجَدِّد الورغمي التونسي المالكي - تحقيق : د. حسن المناعي - مركز البحوث بالكلية الزيتونية - تونس - الطبعة: الأولى، ١٩٨٦ م .
- تفسير الحجرات والحديد - العثيمين ، مُجَدِّد بن صالح - دار الثريا للنشر والتوزيع، الرياض - الطبعة: الأولى - ١٤٢٥ هـ .

- تفسير القرآن - المروزي السمعاني ، منصور بن مُجَدِّد - تحقيق : ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم - دار الوطن، الرياض - السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ .
- التمهيد لشرح كتاب التوحيد - آل الشيخ ، صالح بن عبد العزيز - دار التوحيد - الطبعة: الأولى - ١٤٢٤ هـ
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد - ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله بن مُجَدِّد النمري القرطبي - تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، مُجَدِّد عبد الكبير البكري - وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧ هـ .
- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك - السيوطي ، جلال الدين - المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ١٣٨٩ هـ .
- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام - البسام ، عبد الله بن عبد الرحمن - تحقيق : مُجَدِّد صبحي بن حسن حلاق - مكتبة الصحابة - الإمارات ، مكتبة التابعين، القاهرة - الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦ هـ .
- التيسير بشرح الجامع الصغير - المناوي ، زين الدين الحدادي القاهري - مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ .
- جامع البيان في تأويل القرآن - أبو جعفر الطبري ، مُجَدِّد بن جرير بن يزيد - تحقيق : أحمد مُجَدِّد شاكر - مؤسسة الرسالة - الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .
- الجامع الكبير (سنن الترمذي) - الترمذي ، مُجَدِّد بن عيسى - تحقيق : بشار عواد معروف - دار الغرب الإسلامي - بيروت - ١٩٩٨ م .
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري) - البخاري ، مُجَدِّد بن إسماعيل - تحقيق : مُجَدِّد زهير بن ناصر الناصر - دار طوق النجاة - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ .
- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) - القرطبي ، مُجَدِّد بن أحمد شمس الدين - تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش - دار الكتب المصرية - القاهرة - الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ .
- الدر المنثور - السيوطي ، جلال الدين - دار الفكر - بيروت .

- **الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج - السيوطي** ، جلال الدين - تحقيق : أبو اسحق الحويني الأثري - دار ابن عفان للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الخبر الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ .
- **ذم البغى** - ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن مُجَدِّ البغدادي الأموي القرشي - تحقيق :د. نجم عبد الرحمن خلف - دار الراجية للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية - الطبعة الأولى - ١٤٠٩ هـ .
- **ذم الغيبة والنميمة** - ابن أبي الدنيا ، عبد الله بن مُجَدِّ القرشي - تحقيق : بشير مُجَدِّ عيون - مكتبة دار البيان، دمشق - سورية، مكتبة - المؤيد، الرياض - السعودية - الطبعة الأولى - ١٤١٣ هـ .
- **روح البيان** - إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الحلوتي - دار الفكر - بيروت .
- **زاد المعاد في هدي خير العباد** - شمس الدين ابن قيم الجوزية - مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت - الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥ هـ .
- **الزهد** - الشيباني ، أحمد بن مُجَدِّ بن حنبل - تحقيق : مُجَدِّ عبد السلام شاهين - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى - ١٤٢٠ هـ .
- **الزهد والرقائق** - عبد الله بن المبارك - تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي - دار الكتب العلمية - بيروت
- **السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير** - الخطيب الشربيني ، مُجَدِّ بن أحمد الشافعي - مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة - عام النشر: ١٢٨٥ هـ
- **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** - الألباني ، مُجَدِّ ناصر الدين - مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف) - عام النشر: ج ١ - ٤ : ١٤١٥ هـ ، ج ٦ : ١٤١٦ هـ ، ج ٧ : ١٤٢٢ هـ .

- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة - الألباني،
 مُجَّد ناصر الدين - دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية -
 الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ .
- سنن ابن ماجه - ابن ماجه القزويني ، أبو عبد الله مُجَّد بن يزيد - تحقيق:
 مُجَّد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء الكتب العربية.
- سنن أبي داود - أبو داود السجستاني ، سليمان بن الأشعث - تحقيق :
 مُجَّد محيي الدين عبد الحميد - المكتبة العصرية - صيدا ، بيروت .
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك - الزرقاني ، مُجَّد بن عبد الباقي
 المصري الأزهري - تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد - مكتبة الثقافة الدينية
 - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ .
- شرح السنة - البغوي ، الحسين بن مسعود بن مُجَّد بن الفراء - تحقيق:
 شعيب الأرنؤوط ، ومُجَّد زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - دمشق،
 بيروت - الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ .
- شرح العقيدة الواسطية - العثيمين ، مُجَّد بن صالح - تحقيق : سعد فواز
 الصميل - دار ابن الجوزي، الرياض، المملكة العربية السعودية - الطبعة:
 الخامسة، ١٤١٩ هـ .
- شرح رياض الصالحين - العثيمين ، مُجَّد بن صالح - دار الوطن للنشر،
 الرياض - الطبعة: ١٤٢٦ هـ .
- شرح سنن ابن ماجه - مجموع من ٣ شروح : مصباح الزجاجة للسيوطي ،
 وإنجاح الحاجة لمحمد عبد الغني المجددي الحنفي ، وما يليق من حل اللغات
 وشرح المشكلات لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي - قديمي
 كتب خانة - كراتشي .
- شرح صحيح البخاري - ابن بطلال ، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد
 الملك - تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم - مكتبة الرشد - السعودية،
 الرياض - الطبعة: الثانية - ١٤٢٣ هـ .
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية - الجوهري الفارابي ، أبو نصر إسماعيل
 بن حماد - تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار - دار العلم للملايين - بيروت
 - الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ .

- **الصمت وآداب اللسان** - ابن أبي الدنيا ، عبد الله بن مُجَدِّ القرشي - تحقيق : أبو إسحاق الحويني - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٠ هـ .
- **الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة** - ابن حجر الهيتمي ، أحمد بن مُجَدِّ بن علي - تحقيق : عبد الرحمن بن عبد الله التركي وكامل مُجَدِّ الخراط - مؤسسة الرسالة - لبنان - الطبعة: الأولى - ١٤١٧ هـ .
- **الضعفاء الكبير** - العقيلي ، أبو جعفر مُجَدِّ بن عمرو - تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي - دار المكتبة العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٠٤ هـ .
- **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** - الألباني ، مُجَدِّ ناصر الدين - إشراف : زهير الشاويش - المكتب الإسلامي الطبعة : المجددة والمزيدة والمنقحة .
- **طرح التثريب في شرح التثريب** - العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين - أكمله ابنه: أحمد ، ابن العراقي - الطبعة المصرية القديمة .
- **العقد الفريد** - ابن عبد ربه الأندلسي ، أحمد بن مُجَدِّ - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** - بدر الدين العيني ، محمود بن أحمد بن موسى - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- **عيوب النفس** - النيسابوري ، مُجَدِّ بن الحسين - تحقيق : مجدي فتحى السيد - مكتبة الصحابة - طنطا .
- **غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب** - السفاريني ، أبو العون مُجَدِّ بن أحمد الحنبلي - مؤسسة قرطبة - مصر - الطبعة : الثانية ، ١٤١٤ هـ .
- **غرائب القرآن ورغائب الفرقان** - القمي النيسابوري ، الحسن بن مُجَدِّ بن حسين - تحقيق : زكريا عميرات - دار الكتب العلمية - بيروت - الأولى - ١٤١٦ هـ .
- **الفاخر** - المفضل بن سلمة بن عاصم ، أبو طالب - تحقيق: عبد العليم الطحاوي - دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي - الطبعة: الأولى - ١٣٨٠ هـ .

- فتح الباري شرح صحيح البخاري - ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي الشافعي - دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ - رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: مُجَد فؤاد عبد الباقي - قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب - عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز .
- فتح القدير - الشوكاني مُجَد بن علي اليميني - دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ .
- الفردوس بمأثور الخطاب - الديلمي ، شيرويه بن شهردار ، أبو شجاع الهمداني - تحقيق : السعيد بن بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ .
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة - الشوكاني ، مُجَد بن علي بن مُجَد - تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني - دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير - المناوي ، زين الدين الحدادي القاهري - المكتبة التجارية الكبرى - مصر - الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ .
- القاموس المحيط - الفيروزآبادي ، مجد الدين مُجَد بن يعقوب - تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة - بإشراف: مُجَد نعيم العرقسوسي - مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ، لبنان - الطبعة: الثامنة - ١٤٢٦ هـ .
- القول المفيد على كتاب التوحيد - العثيمين ، مُجَد بن صالح - دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية - الطبعة: الثانية - ١٤٢٤ هـ .
- كتاب الأمثال في الحديث النبوي - أبو الشيخ الأصبهاني ، عبد الله بن مُجَد بن جعفر بن حيان الأنصاري - تحقيق : د. عبد العلي حامد - الدار السلفية - بومباي - الهند - الطبعة: الثانية - ١٤٠٨ هـ .
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار - بكر بن أبي شيبة - تحقيق : كمال يوسف الحوت - مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة: الأولى - ١٤٠٩ هـ .
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل - الزمخشري ، محمود بن عمرو بن أحمد - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ .

- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة - السيوطي ، جلال الدين -
تحقيق : صلاح بن مُجّد بن عويضة - دار الكتب العلمية - بيروت -
الطبعة: الأولى - ١٤١٧ هـ .
- لسان العرب - ابن منظور ، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي -
دار صادر - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ .
- المجالسة وجواهر العلم - الدينوري ، أحمد بن مروان المالكي - تحقيق :
مشهور بن حسن آل سلمان - جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم
الخصم) ، دار ابن حزم (بيروت - لبنان) - ١٤١٩ هـ .
- مجمع الأمثال - الميداني النيسابوري ، أبو الفضل أحمد بن مُجّد - تحقيق :
مُجّد محيى الدين عبد الحميد - دار المعرفة - بيروت، لبنان .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - الهيثمي ، علي بن أبي بكر بن سليمان -
تحقيق : حسام الدين القدسي - مكتبة القدسي، القاهرة - ١٤١٤ هـ .
- مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي - ابن رجب ، عبد الرحمن بن
أحمد - تحقيق : طلعت الحلواني - الفاروق الحديثة للطباعة والنشر -
الطبعة: ج ١، ٢ : الثانية، ١٤٢٤ هـ ، ج ٣ : الأولى، ١٤٢٤ هـ ، ج ٤ :
الأولى، ١٤٢٥ هـ .
- المحاسن والأضداد - الجاحظ ، عمرو بن بحر بن محبوب - دار ومكتبة
الهلal - بيروت - ١٤٢٣ هـ .
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - المباركفوري ، عبيد الله بن مُجّد
الرحماني - إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية -
بنارس الهند - الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ .
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - القاري ، علي بن مُجّد، الملا
الهروي - دار الفكر، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ .
- المسند - الشيباني ، أحمد بن مُجّد بن حنبل - تحقيق : شعيب الأرنؤوط -
عادل مرشد، وآخرون - إشراف: د عبد الله التركي - مؤسسة الرسالة -
الطبعة: الأولى - ١٤٢١ هـ .

- مسند الشهاب - القضاعي ، أبو عبد الله مُحَمَّد بن سلامة المصري - تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الثانية - ١٤٠٧ هـ .
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم) - مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري - تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي) - البغوي ، الحسين بن مسعود بن مُحَمَّد بن الفراء - تحقيق: عبد الرزاق المهدي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٢٠ هـ .
- المعجم الأوسط - الطبراني ، سليمان بن أحمد ، أبو القاسم - تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد ، عبد المحسن الحسيني - دار الحرمين - القاهرة .
- المعجم الكبير - الطبراني ، سليمان بن أحمد اللخمي الشامي ، أبو القاسم - تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي - مكتبة ابن تيمية - القاهرة - الطبعة: الثانية .
- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة - إبراهيم مصطفى ، أحمد الزيات ، حامد عبد القادر ، مُحَمَّد النجار - دار الدعوة .
- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) - فخر الدين الرازي ، مُحَمَّد بن التيمي الرازي ، خطيب الري - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ .
- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة - شمس الدين ابن قيم الجوزية - دار الكتب العلمية - بيروت .
- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام - الدكتور جواد علي - دار الساقية - الطبعة: الرابعة - ١٤٢٢ هـ .
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة - السخاوي ، أبو الخير مُحَمَّد بن عبد الرحمن - تحقيق: مُحَمَّد عثمان الخشت - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ .
- مقاييس اللغة - ابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي - تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون - دار الفكر - ١٣٩٩ هـ .

- المنتقى شرح الموطأ - الباجي ، سليمان بن خلف بن التجيبي القرطبي
الأندلسي - مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر - الطبعة: الأولى -
١٣٣٢ هـ .
- موارد الظمان لدروس الزمان، خطب وحكم وأحكام وقواعد ومواعظ
وآداب وأخلاق حسان - السلطان ، عبد العزيز - الطبعة: الثلاثون -
١٤٢٤ هـ .
- الموضوعات - الصغاني ، الحسن بن مُجَدِّد الحنفي - تحقيق : نجم عبد
الرحمن خلف - دار المأمون للتراث - دمشق - الطبعة: الثانية - ١٤٠٥ هـ .
- الموضوعات - ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن مُجَدِّد - تحقيق : عبد
الرحمن مُجَدِّد عثمان - المكتبة السلفية بالمدينة المنورة - الطبعة: الأولى - ج
١ ، ٢ : ١٣٨٦ هـ ، - ج ٣ : ١٣٨٨ هـ .
- الموطأ - مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني - تحقيق : مُجَدِّد
مصطفى الأعظمي - مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية
والإنسانية - أبوظبي - الإمارات - الطبعة: الأولى - ١٤٢٥ هـ .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال - الذهبي ، شمس الدين - تحقيق: علي مُجَدِّد
البجاوي - دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى -
١٣٨٢ هـ .
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء - كمال الدين الأنباري ، عبد الرحمن بن
مُجَدِّد الأنصاري، أبو البركات - تحقيق : إبراهيم السامرائي - مكتبة المنار،
الزرقاء - الأردن - الطبعة: الثالثة - ١٤٠٥ هـ .
- النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام - القصاب ، أحمد
مُجَدِّد بن علي - تحقيق: الجزء ١ : علي التويجري ، الجزء ٢ - ٣ : إبراهيم
الجنيدل ، الجزء ٤ : شايع الأسمري - دار القيم - دار ابن عفان الطبعة:
الأولى - ١٤٢٤ هـ .
- هداية القاري إلى تجويد كلام الباري - المرصفي ، عبد الفتاح بن السيد
عجمي بن السيد العسس - مكتبة طيبة، المدينة المنورة - الطبعة : الثانية .
- الوجوه والنظائر - أبو هلال العسكري ، الحسن بن عبد الله - تحقيق :
مُجَدِّد عثمان - مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة - الطبعة: الأولى - ١٤٢٨ هـ .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	مستخلص البحث (بالعربي)
٢	مستخلص البحث (بالإنجليزي)
٤	المقدمة .
٦	المبحث الأول : تخريج الأثر ومناسبته .
٦	المطلب الأول : تخريج الأثر .
٧	المطلب الثاني : مناسبة إيراده .
٩	المبحث الثاني : المعاني التي تصح نسبتها للأثر .
٢٠	المبحث الثالث : المعاني الخاطئة للأثر ووجه مخالفتها للعقيدة .
٢٠	المطلب الأول : الاستشهاد بالأثر على التطير .
٣٢	المطلب الثاني : الاستشهاد بالأثر على جذب القدر .
٣٨	الخاتمة .
٣٩	فهرس المراجع .
٤٩	فهرس الموضوعات